

السودان:

الأزمة تحاصر
المدنيين في
جنوب كردفان دون
أفق للحل



**منظمة العفو
الدولية**

مطبوعات منظمة العفو الدولية

الطبعة الأولى 2013

الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية
Amnesty International Publications
International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom
www.amnesty.org/ar

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2013

رقم الوثيقة: AFR 54/009/2013

اللغة الأصلية: الإنجليزية

الطباعة: الأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية، المملكة المتحدة

جميع الحقوق محفوظة

لا يجوز نشر، أو تسجيل، أو تخزين، أو نقل، أو نسخ أي جزء من هذه المطبوعة، بأية وسيلة ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، دون الحصول على إذن مسبق من الناشر.

منظمة العفو الدولية هي حركة عالمية للدفاع عن حقوق الإنسان، لديها ما يربو على 3 ملايين من الأعضاء والمؤيدين في ما يزيد عن 150 بلداً وإقليماً في جميع أرجاء العالم. وتتطلع المنظمة إلى بناء عالم يتمتع فيه كل فرد بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وفي غيره من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وتقوم المنظمة بأبحاث وحملات وأنشطة للدعاية وحشد الجهود من أجل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان. والمنظمة مستقلة عن جميع الحكومات والمعتقدات السياسية والمصالح الاقتصادية والعقائد الدينية. وتعتمد المنظمة في تمويلها أساساً على مساهمات وتبرعات أعضائها وأنصارها.




منظمة العفو
الدولية

قائمة المحتويات

4	خريطة السودان
5	1. مقدمة
6	2. عمليات القصف العشوائي وآثارها على المدنيين
7	الوفيات والإصابات
11	الأضرار التي لحقت بالمبانى المدنية
13	الحالة الإنسانية: شح الطعام والماء وغياب الرعاية الصحية
19	3. عمليات القبض والاعتقال التعسفيين
20	احتجاز المدنيين من جانب الجيش الشعبي- شمال لتحرير السودان- شمال
22	4. استمرار حالة القلق: اللاجئين من جنوب كردفان في جنوب السودان
22	استمرار الخلاف حول موقع "مخيم بيتا"
26	باريانغ: صعوبات وأحلام ضائعة للطلاب اللاجئين
29	5. مأزق دولي
30	6. خاتمة وتوصيات
33	الهوامش

خريطة السودان



خريطة السودان © الأمم المتحدة

1. مقدمة

يتواصل النزاع المسلح في ولاية جنوب كردفان السودانية بلا هوادة بين الحكومة السودانية وجماعة المعارضة المسلحة، "الجيش الشعبي- شمال لتحرير السودان- قطاع الشمال" (الجيش الشعبي- شمال)¹، وبما يلحق الولايات بالسكان المدنيين. وقد أدت الهجمات العشوائية التي يشنها كلا طرفي النزاع، بما في ذلك عمليات القصف من جانب "القوات المسلحة السودانية" (الجيش السوداني) واستمرار السودان في اعتراض سبيل المساعدات الإنسانية وعدم السماح بوصولها إلى محتاجيها في المناطق المتضررة من النزاع منذ اندلعه في يونيو/حزيران 2011، إلى وقوع وفيات وإصابات في صفوف المدنيين، وإلى تدمير ممتلكات المدنيين. كما أدت إلى نزوح مئات الآلاف من الأشخاص داخلياً، أو طلبهم اللجوء في جنوب السودان.²

وولاية جنوب كردفان واحدة من "ثلاث مناطق" في السودان تناولتها بصورة منفصلة "اتفاقية السلام الشامل لسنة 2005"؛ وهي الاتفاقية التي أدت، بين جملة أمور، إلى استقلال جنوب السودان.³ ونتيجة لبقاء عدد من المسائل دون تسوية في "اتفاقية السلام الشامل"، فيما يتصل "بالمناطق الثلاث" للسودان، عاد القتال واندلع في جنوب كردفان في يونيو/حزيران 2011، واتسع نطاقه ليمتد إلى ولاية النيل الأزرق، في سبتمبر/أيلول 2011.

ويركز هذا التقرير الموجز على الهجمات ضد المدنيين في إقليم جبال النوبة بجنوب كردفان، وعلى الصعوبات الإضافية التي ما انفك أهالي المنطقة يواجهونها بسبب غياب المساعدات الإنسانية والنزوح. ويستند التقرير إلى عمل بحثي قامت به منظمة العفو الدولية أثناء بعثة أرسلتها إلى مخيمي "بيدا" و"باريانغ" للاجئين في ولاية الوحدة، بجنوب السودان، وإلى المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي- شمال-شمال في يناير/كانون الثاني 2013. حيث أجريت مقابلات مع عشرات المدنيين في مخيمي اللاجئين في ولاية الوحدة، وفي المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي- شمال-شمال في جنوب كردفان. كما عقدت اجتماعات مع "المفوضية العليا لشؤون اللاجئين"، ومع منظمات غير حكومية دولية، وأعضاء في الجيش الشعبي- شمال، ومراقبين وطنيين لحقوق الإنسان في المناطق الخاضعة للجيش الشعبي- شمال.

ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من السفر إلى المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة في جنوب كردفان، بسبب المنع الذي فرضه السودان لفترة طويلة على دخول المنظمات الدولية لحقوق الإنسان إلى أراضيه. حيث شمل هذا المنع عدم السماح لمنظمة العفو الدولية بدخول السودان منذ 2006.

2. عمليات القصف العشوائي وآثارها على المدنيين

قابلت منظمة العفو الدولية عشرات الأشخاص في المدن والقرى والمستوطنات التي يقطنها نازحون داخل الولاية، في محليات أم دورين وهيبان ودلامي وبرام، ممن لحقت بهم إصابات أو فقدوا أحد أقربائهم بسبب الهجمات العشوائية البرية، والجوية من قبل "القوات المسلحة السودانية"، ما بين يونيو/حزيران وديسمبر/كانون الأول 2012. وفي جميع الحوادث التي جرى تفصيها، أكد الشهود والضحايا أنه لم تكن هناك أهداف عسكرية أو مقاتلون تابعون للجيش الشعبي - شمال في وقت الهجمات. ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من تأكيد عدم وجود قوات تابعة للجيش الشعبي - شمال في وقت عمليات القصف. بيد أنه لم تكن هناك دلالات على وجود منشآت للجيش الشعبي - شمال، قائمة في حينه أو مهجورة، في المناطق التي زارتها بعثة منظمة العفو الدولية، بينما لم تكن المواقع التي وثقت المنظمة وقوع إصابات في صفوف المدنيين فيها قريبة من خطوط القتال الأمامية بين "القوات المسلحة السودانية" والجيش الشعبي - شمال. فضلاً عن ذلك، تشير الأدلة التي جمعتها منظمة العفو الدولية بشأن ما وقع من حوادث إلى أن "القوات المسلحة السودانية" لم تبذل جهداً لتحديد الأهداف وتقليص ما يلحق من أذى بالمدنيين والأهداف المدنية إلى الحدود الدنيا. إذ يستخدم "سلاح الجو السوداني" في عمليات القصف ذخائر غير موجهة، غالباً ما تسقط تلقائياً من طائرات نقل من طراز "أنطونوف"، ومن طائرات أخرى، تعلق على ارتفاعات عالية، وبطريقة لا تسمح بالتصويب الدقيق. وبذا فإن عمليات القصف من هذا القبيل عشوائية بطبيعتها.⁴

القانون الدولي والهجمات على المدنيين

السودان ملزم قانوناً باحترام الحق في الحياة لمن يقيمون ضمن إقليمه وحمايتهم، وهو حق لا يجوز تعطيله بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"⁵، وتنص عليه كذلك المادة 4 من "الميثاق الأفريقي [بانجول] لحقوق الإنسان والشعوب. والسودان دولة طرف في كلتا المعاهدتين.

وفي أوقات الحرب، ينطبق القانون الإنساني الدولي، الذي لا ينطبق إلا في حالات النزاع المسلح، إلى جانب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ويحدد أحياناً محتوى الحقوق ذات الصلة بمثل هذه الحالات.⁶ وغرضه المركزي هو الحد، إلى أقصى حد ممكن، من المعاناة الإنسانية في أوقات النزاع المسلح. وفيما يتعلق بجنوب كردفان، هناك نزاع مسلح غير دولي منذ يونيو/حزيران 2011، ولذا فإن جميع أطراف النزاع ملزمة بالقواعد المنطبقة على حالات النزاع في القانون الإنساني الدولي.⁷ وقد ترقى الانتهاكات لهذه القواعد إلى مرتبة جرائم حرب.

وتتمثل إحدى القواعد الأساسية للقانون الإنساني الدولي في أنه يتعين على أطراف النزاع، في أي وقت، "التمييز بين المدنيين والمقاتلين"، وعلى وجه الخصوص من حيث أنه "لا يجوز توجيه الهجمات إلا إلى المقاتلين" و"يتعين عدم توجيهها ضد المدنيين".⁸ وتقتضي قاعدة مماثلة أخرى من الأطراف التمييز بين "الأعيان المدنية" و"الأهداف العسكرية". وهاتان القاعدتان جزء لا يتجزأ من "مبدأ التمييز" الأساسي.⁹

إن توجيه الهجمات على نحو متعمد ضد المدنيين الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية، أو ضد الأعيان المدنية، جريمة حرب.¹⁰ والهجمات العشوائية هي، في المقام الأول، تلك الهجمات التي تصيب الأهداف العسكرية والمدنيين أو الأعيان المدنية دون تمييز، إما بسبب عدم توجيه الهجوم ضد هدف عسكري محدد، أو بسبب استخدام طريقة أو وسيلة قتال لا يمكن تحديد آثارها على النحو الذي يقتضيه القانون الدولي الإنساني.¹¹

وثانياً، تشمل الهجمات العشوائية الهجوم "الذي قد يتوقع منه أن يسبب بصورة عارضة خسائر في أرواح المدنيين أو إصابات بينهم، أو أضراراً بالأعيان المدنية، أو مجموعة من هذه الخسائر والأضرار، ويكون مفرطاً في تجاوز ما ينتظر أن يسفر عنه من ميزة عسكرية ملموسة ومباشرة".¹² ويشكل شن أي هجوم عشوائي متعمد بما يؤدي إلى وفاة مدنيين أو إلحاق إصابات في صفوفهم (أي مع معرفة أن الهجوم لن يميز بين الأهداف العسكرية والأعيان المدنية، أو أنه سيتسبب بخسائر في الأرواح أو إصابات أو أضرار عرضية مفرطة) جريمة حرب.¹³

الوفيات والإصابات

لا يزال المدنيون المقيمون في المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي - شمال يتحملون القسط الأكبر من المعاناة الناجمة عن القصف البري والجوي العشوائي من قبل "القوات المسلحة السودانية". وقد قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق إصابات ووفيات نجمت عن انفجار القنابل التي أسقطتها طائرات "الأنطونوف" والهجمات الأرضية التي استخدمت فيها الصواريخ بعيدة المدى، في أواخر 2012. وكان العديد ممن تحدثت منظمة العفو الدولية إليهم في جنوب كردفان، بمن فيهم أشخاص فقدوا أفراداً من أسرهم و/أو عانوا من الإصابات، قد غادروا بيوتهم وسعوا إلى البحث عن ملاذ آمن في الكهوف والمناطق المحيطة. وفي جميع الحالات التي نوردتها فيما يلي، زارت منظمة العفو الدولية المواقع التي تعرضت للقصف الجوي أو للهجمات البرية. ولم تشاهد أية أهداف عسكرية بالقرب من أي من هذه المواقع. وأكد المدنيون الذين قابلهم مندوبو منظمة العفو الدولية كذلك أنه لم يكن هناك أي أعضاء تابعين للجيش الشعبي - شمال أو أسلحة عسكرية أو مركبات أو منشآت في محيط هذه المواقع في وقت الهجمات.

ففي 10 نوفمبر/ تشرين الثاني 2012، تسبب هجوم بصاروخ بعيد المدى¹⁴ على أم سرديبة، في محلية أم دورين، بإصابة الطفلة نفيسة عبد الله، البالغة من العمر 11 سنة. حيث كانت تجمع الفاصولياء عندما سقط صاروخ بالقرب من المكان وأصيبت بشظية منه في ساقها اليمنى، التي كانت لا تزال متورمة على نحو منظور عندما تحدثت منظمة العفو إليها في



عولجت ساق نفيسة عبد الله على يد مداوٍ خبير في الطب التقليدي عقب إصابتها بشظية في أم شريدة، في 10 نوفمبر/ تشرين الثاني 2012. © Private

يناير/ كانون الثاني 2013.

وأبلغت منظمة العفو الدولية ما يلي: "كنت وحدي. وعندما سمعت الصوت، وقفت ولم أعلم ما الذي كان يحدث. وعندما أصابت الشظية ساقي، سقطت على الأرض. نقلوني إلى مركز للرعاية الصحية في كورشي لم يقدم لي شيئاً، وبعد ذلك إلى مداوي بالطب التقليدي لديه خبرة في جبر الكسور. واستغرق الأمر شهرين حتى شفيت جروحي. ونقيم الآن بين الصخور وننام هناك."



حزقيال لوقا توتو يعرض، في فبراير/ شباط 2013، شظية من قنبلة قتلت ابنه في الدار
© Amnesty International .

وأبلغت نفيسة وأقاربها وآخرون شاهدوا الهجوم منظمة العفو الدولية أنه لم يكن هناك أي مسلحين أو منشآت عسكرية بالقرب منها في وقت الهجوم. وتعيش نفيسة وعائلتها وجيرانها الآن في كهوف قريبة بسبب ما أثاره الهجوم من مخاوف بالتعرض لهجمات جديدة.

وطبقاً "للهيئة السودانية للإغاثة وإعادة التأهيل"، وهي الجناح الإنساني للجيش الشعبي- شمال، فإن عدد القذائف التي سقطت على المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي- شمال، ما بين يونيو/ حزيران 2011 ونوفمبر/ تشرين الثاني 2012، بلغ 264 قذيفة، سقطت منها 119 في أكتوبر/ تشرين الأول 2012 وحده.¹⁵

وقد قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق عمليات قتال وقصف عشوائي من جانب "القوات المسلحة السودانية" والجيش الشعبي- شمال في كادوقلي، عاصمة جنوب كردفان، ومحيطها، ابتداءً من أكتوبر/ تشرين الأول 2012، إضافة إلى عمليات قصف جوي مكثف من قبل "سلاح الجو السوداني" للمناطق الخاضعة للجيش الشعبي- شمال، خلال الفترة نفسها. وأكد مراقبون وطنيون لحقوق الإنسان يقومون بأبحاثهم بصورة حصرية في المناطق المدنية أن "القوات المسلحة السودانية" أسقطت ما يربو على 200 قنبلة في شهر نوفمبر/ تشرين الثاني 2012 وحده.¹⁶

وعرض حزقيال لوقا توتو، وهو من الدار في محلية بوروام ويبلغ من العمر 40 سنة، على باحثي منظمة العفو الدولية شجرة الفاكهة التي قتل تحتها وبجانبتها ابنه، خميس البالغ عمره 10 سنوات، ويعقوب، البالغ عمره خمس سنوات؛ وجُرحت ابنتا أخيه ساره فيليبوس لوقا توتا، البالغة من العمر ثلاث سنوات، ولوسيا فيليبوس لوقا توتا، التي لم يزد عمرها على شهرين.



شجرة الفاكهة التي قتل تحتها ابنا حزقيال لوقا توتو وجرحت ابنتا أخيه في الدار، يناير/كانون الثاني 2013 © Amnesty International

وكان الأطفال الأربعة يلعبون تحت الشجرة، في 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، عندما أسقطت طائرة "أنطونوف" تابعة للقوات المسلحة السودانية إحدى قذائفها على المكان. فأصيبت ساره بجروح من شظية أصابت ساقتها اليسرى، بينما أصابت شظية أخرى ذراع لوسيا اليسرى. وأسقطت طائرة "أنطونوف" مزيداً من القنابل في 12 ديسمبر/كانون الأول 2012 ودمرت منزلهم. ونجا من أبناء حزقيال سبعة أطفال انتقل بهم إلى منطقة يأملون أن تكون أكثر أمناً. بيد أنه أبلغ منظمة العفو الدولية أنه سيكون عليهم في موسم المطر، الذي يبدأ في أبريل/نيسان، الانتقال من جديد نظراً لتعرض المنطقة التي انتقلوا إليها للفيضانات على نحو متكرر.



شجرة الفاكهة التي قتل تحتها ابنا حزقيال لوقا توتو وجرحت ابنتا أخيه في الدار، يناير/كانون الثاني 2013

وزارت منظمة العفو الدولية ما تبقى من منزل الحص عبد الله وزوجها، محمد الأباشيم، في أم سرديبة. حيث أصيب بيتهما بالقنابل مرتين- مرة في يونيو/ حزيران 2012، حيث أصيبت الحص عبد الله وابنتها سميرة، البالغة من العمر سبع سنوات. وكانت الحص تعتني بطفلتها البالغة من العمر 15 يوماً في ذلك الوقت، وأبلغت منظمة العفو الدولية أنها لم تسمع صوت طائرة "الأنطونوف" وهي تحلق فوق رؤوسهم أو القنابل وهي تسقط، وكان الأوان قد فات على الاختباء، فانبطحت على الفراش مع رضيعها، ولكن الشظية اخترقت جدار البيت وأصابتها في ضلوعها في الجانب الأيمن من صدرها. وكانت سميرة منبطحة على الأرض وأصيبت بشظية في الجانب الأيمن من رأسها. ونقلتا عقب ذلك إلى العيادة، التي كانت تديرها فيما مضى منظمة غير حكومية دولية، حيث جرى تنظيف جروحهما.

وتعرضت العائلة لمأساة أخرى في 23 ديسمبر/ كانون الأول 2012، عندما أسقطت طائرة "أنطونوف" مزيداً من القنابل، في منتصف النهار تقريباً، في محيط منزل العائلة. فقتل محمد الأباشيم. وأبلغت الحص عبد الله منظمة العفو الدولية ما يلي: "كنا جميعاً في البيت. كنت في الغرفة وسمع زوجي الطائرة وقال إن علينا أن ندخل في الجورة. طلبت منه أن يتبعنا ورفض وقال إنه سوف ينتظر. وعندما غادرت الطائرة والتفت، عدت إلى الملجأ. وحين عادت الطائرة قلت إنني أخشى أن يقع مكروه. طلب مني أن أركض وقال إنه سوف ينبطح على الأرض."



أنقاض بيت إلياس عبد الله، أم سرديبا، يناير/ كانون الثاني 2013 © Amnesty International

وقال يوحنا روكو الأباشيم، ابن أخ محمد، ما يلي: "مرت الطائرات ثم استدارت وأسقطت القنابل. ثم عبرت والتفت مرة ثانية وأسقطت المزيد من القنابل. وأثناء التفافها للمرة الثانية سقطت القنبلة بشكل مباشر على ساحة بيت عمي. سمعت 14 قنبلة تسقط آنذاك. سحقت رأسه [محمد] وبترت ذراعاها... وعقب ساعتين أو ثلاث ساعات، عندما كنا ندفن عمي، جاءت الطائرة وقصفت من جديد 14 مرة. فأحرقت البيوت على الجانب الآخر، ولكن لم يصب أحد."

وأبلغ يوحنا منظمة العفو الدولية أن أمه، حواء، أصيبت بسبب القنابل التي أسقطتها طائرة "أنطونوف" أيضاً. ففي 7 ديسمبر/كانون الأول، في منتصف النهار، كانت في المطحنة لطحن السورجم. وبسبب ضجيج المطحنة، لم تسمع الطائرة في بداية الأمر، ولم تركض نحو الملجأ إلا بعدما سمعت الناس يصرخون. وبحسب أقوال يوحنا، اختبأت أمه وجارة لها، هي أني مبارك، وتبلغ من العمر 16 سنة، خلف بعض الصخور. وأصيبت حواء بجروح في أعلى فخذها الأيمن، بينما لقيت أني مصرعها بسبب إصابتها بشظية ضربت أعلى عنقها واخترقت صدرها.¹⁷

وفي 16 ديسمبر/كانون الأول، حوالي الساعة 2 من بعد الظهر، قتلت أمل، البالغة من العمر 28 سنة، وهي أم لخمسة أطفال، وجدتها نعيمة كوكو، في أم سرديبة، عندما سقطت قنبلة على بيت نعيمة. ووصفت خديجة الأحمر، وهي جارة لهما، مشهد ما بعد القصف المثير للصدمة على النحو التالي: "تمزق جسم نعيمة كوكو إلى قطع متناثرة. قمت بجمع أشلائها لدفنها. أما أمل فانقسمت إلى نصفين وكانت حامل. وأصيبت امرأة مسنة كانت تمر على الطريق بشظية وأصيبت في ساقها."

وأصيب منزل خديجة بأضرار أيضاً نتيجة القصف. وأبلغت منظمة العفو الدولية ما يلي: "تسببت لنا الطائرة بأوقات صعبة حقاً. الملابس التي أرتديها الآن أعطاني إيها جيراني لأنني فقدت كل شيء عندما سقطت القنابل. كل شيء احترق. نحن نعاني معاناة حقيقية. السياج والملجأ احترقا نتيجة لعمليات القصف."

وروت امرأتان مستنات لمنظمة العفو الدولية، عندما قابلتهما المنظمة في مستشفى بعثة الإحالة التابعة لمنظمة أم الرحمة في غيدل، وهي مستشفى التعليم العالي الوحيد في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي - شمال، كيف لحقت بهما إصابات عندما تعرضت بلدة هيبان، التي كانتا تعيشان فيها، للقصف. وقالت مريم همضان كوكو، التي جرحت في 24 ديسمبر/كانون الأول 2012، ما يلي: "كنت أجمع الفاصولياء عندما جاءت طائرة "الأنطونوف". حاولت أن أستلقي كي أسلم. ولكن الشظية أصابتنني وجرحت أعلى فخذي الأيمن وركبتي. مضى علي في المستشفى قرابة شهرين."

ونقلت سميرة جيمس كوكو، وهي من هيبان أيضاً، إلى المستشفى في غيدل في 27 سبتمبر/أيلول 2012، وتعاني من ضعف في السمع بسبب سننها ولم تسمع طائرة "الأنطونوف" إلى أن أصبح من الصعب الفرار. ودمرت القنبلة بيتها وأصابها شظية بجروح في أعلى ذراعها الأيسر وفخذها الأيمن ورسغها الأيمن. وأبلغ الجراح في مستشفى بعثة الإحالة التابعة لمنظمة أم الرحمة منظمة العفو الدولية أن "عظم العضد لدى سميرة قد تفتت وغدا مفتوحاً بعد انسلاخ الجلد. وكسر رسغها الأيمن وأصيبت ساقها اليمنى بكسور، بينما تتهتك الأنسجة، ما جعلها غير قادرة على المشي." وأضاف أن إصابات سميرة خطيرة وأنه مما يثير الإعجاب تمكنها من المشي مجدداً.

وقد أصيب سبعة أشخاص بجروح منذ هذا القصف وأحضروا إلى المستشفى، ولكنها كانت الوحيدة المتبقية للتماثل للشفاء في المستشفى منذ القصف في وقت زيارة منظمة العفو الدولية للمستشفى في 25 يناير/كانون الثاني 2013. وطبقاً لما قالته سميرة، فقد قتلت امرأة واحدة في الهجوم، بينما فارقت طفلتها البالغة من العمر خمسة أشهر عقب ذلك بسبب عدم توافر الحليب لإرضاعها.

الأضرار التي لحقت بالمباني المدنية

ما انفكت عمليات القصف الجوي لجنوب كردفان تلحق أضراراً بالغة في الممتلكات المدنية.¹⁸ ونتيجة لذلك، فقد تعطلت أنشطة يومية من قبيل الزراعة والدراسة في المدارس بشدة في المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي - شمال. وفي المناطق التي ما زال الطلاب يؤمّون الصفوف فيها، فإن الدراسة تتم في الهواء الطلق، حتى يتمكن

الطلاب والمعلمون من أن يهرعوا إلى الحفر والكهوف القريبة للاختباء في حال التعرض لهجوم بالقنابل.¹⁹

ففي 26 سبتمبر/أيلول 2012، دمرت إحدى المدارس في أم سرديبة نتيجة تعرضها للقصف الجوي الساعة 11.51 صباحاً. وعقب ذلك، تعرض مسجد للقصف في الساعة 2.22 من بعد ظهر 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2012.²⁰

وكان كلا المبنيين خاليين في ساعة الهجوم. وزارت منظمة العفو الدولية المكانين ورأت ما لحق بهما من أضرار.

وتعرضت للقصف كذلك، في 21 ديسمبر/كانون الأول، مدرسة للبنات في كاوندا²¹. وكانت هيفاء عبد العزيز مدير وأشقاؤها، الذين يقع منزلهم بالقرب من المدرسة، في البيت ساعة القصف. وأبلغت هيفاء، البالغة من العمر 16 سنة، منظمة العفو الدولية أن عمليات القصف وقعت في الساعة 8 صباحاً، وأضافت ما يلي: "كنا نجلس في ملجأ البيت عندما سمعنا صوت طائرة "الأنطونوف" وركضنا إلى الجحر. قصفت "الأنطونوف" للمرة الأولى، ثم مرة ثانية، وفي المرة الثالثة كان القصف قريباً جداً منا. ورحنا نصرخ. شاهدنا بيتنا يحترق ولكننا لم نستطع إنقاذ شيء. كل شيء احترق وأتلف. احترقت غرفة الخزين بالكامل، وكان فيها كل ما نملك من الذرة والسرغم والفتق المطحون الذي تمكنا من جمعه قبل موسم المطر. وكان فيها سريران وعليهما فرشتان، وكذلك ملابسنا. كنا نحفظ بكل مقتنياتنا في غرفتين."



مقدمة الصورة ركام منزل هيفاء عبد العزيز مدير، وفي الخلفية مدرسة البنات في كاودا،

يناير/كانون الثاني 2013 © Amnesty International

ولم تشاهد منظمة العفو الدولية أي منشآت عسكرية في محيط المدرسة أو بالقرب من بيت هيفاء، وأبلغت هيفاء منظمة العفو الدولية أنه لم تكن هناك أية مجموعات مسلحة في المكان في وقت الهجوم.

وكانت منظمة العفو الدولية قد قامت فيما سبق بتوثيق الأضرار والدمار الذي حل بالمدارس والعيادات الصحية

وأبار المياه والكنائس في جنوب كردفان في 2011 و2012. ²² وما انفكت التقارير تتوالى على منظمة العفو عن سقوط القنابل على المباني المدنية، بما في ذلك إحداهن في كنيسة ومبنى مدرسة ابتدائية في 11 مارس/آذار 2013، في قرية أنغولو. ²³

الحالة الإنسانية: شح الطعام والماء وغياب الرعاية الصحية

تشهد الحالة الإنسانية في المناطق الخاضعة لسيطرة "الجيش الشعبي لتحرير السودان- قطاع الشمال" في جنوب كردفان تدهوراً مستمراً. ورغم ذلك، لم تتح الحكومة السودانية للمنظمات الدولية، بما فيها الأمم المتحدة، وعلى نحو متكرر، فرصة تقديم المساعدات الإنسانية إلى هذه المناطق. وقد سافرت منظمة العفو الدولية إلى مناطق في مقاطعة دلامي، حيث تدهورت الظروف المعيشية للسكان المستضيفين للنازحين وللنازحين أنفسهم بصورة ملحوظة منذ زيارة مندوبي المنظمة للمنطقة في أغسطس/آب 2011. وكانت مقاطعة دلامي تعتبر فيما مضى السلة الغذائية للمنطقة؛ بيد أنه لم يتح للمدنيين القيام بأعمال الفلاحة التقليدية بسبب مزيج من شح المطر وعدم توافر البذور والأدوات، ونتيجة الآثار التي خلفها الربع الدائم من التعرض لقصف الطائرات. ²⁴ وأبلغ المراقبون الوطنيون لحقوق الإنسان ممن قاموا بتوثيق عمليات القصف الجوي لمقاطعة دلامي في 2012 أنه ابتداء من يونيو/حزيران وحتى نوفمبر/تشرين الثاني 2012، تزايدت عمليات القصف الجوي للمناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي- شمال من مقاطعة دلامي، ووصلت ذروتها في أكتوبر/تشرين الأول، حيث سقطت على المنطقة 70 قذيفة. ²⁵ علماً بأن الأشهر ما بين يونيو/حزيران وأغسطس/آب هي الفترة الحاسمة لزراعة السرمغ والدخن وغيرهما من محاصيل الحبوب المعتادة في جنوب كردفان، بينما يظل نوفمبر/تشرين الثاني هو شهر الحصاد الأكثر أهمية وشهر زراعة المحصول الجديد. ²⁶

لقد عطّلت عمليات القصف المكثفة أثناء فترات الزراعة والحصاد الرئيسية لمحصول السرمغ وغيره من الحبوب بصورة مدمرة محاولات المدنيين للقيام بأعمالهم الفلاحية. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن عمليات القصف عشوائية بطبيعتها، ومن غير الممكن أن تكون السلطات السودانية غير عالمة بالشهر الحاسم لاجني محاصيل ذات أهمية كبرى للسكان مثل السرمغ، ولهذا السبب قد كثفت من عمليات القصف التي جرى الإبلاغ عنها خلال الشهر، مما يثير بواعث قلق خطيرة بشأن ما إذا كان "القوات المسلحة السودانية" تحاول عن عمد الحيلولة دون جمع المحاصيل، وبذا تعميق الأزمة الإنسانية. وتشير تقارير المراقبين الوطنيين للحالة الإنسانية في جنوب كردفان إلى أنه قد لوحظ وجود "حالات جوع شديد" في شهر يناير/كانون 2013، في المناطق التي تأثرت أعمال الفلاحة فيها بشدة نتيجة لانعدام الأمن، وأن ما يربو على 85% من السكان في هذه المناطق يعانون من انعدام الأمن الغذائي بصورة إجمالية، بينما يتوقع أن تزداد الأمور تدهوراً مع استنزاف ما تبقى من المخزون الغذائي، في غياب المساعدات الغذائية التي يمكن أن ترفد ما يتوافر من طعام. ²⁷ إن مهاجمة العناصر التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين أو تدميرها أو انتزاعها أو إتلافها ممنوع بموجب القانون الإنساني الدولي. وتشمل هذه العناصر المساحات الزراعية اللازمة لإنتاج المواد الغذائية والمحاصيل والماشية ومنشآت وشبكات التزويد بالمياه، ووسائل وقنوات الري.

28

وفضلاً عن ذلك، فإن مثل هذه الهجمات تشكل انتهاكاً لما التزم به السودان من احترام للحق في مستوى معيشي كاف، بموجب المادة 11 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، عندما صدّق على هذه المعاهدة.

وقد كان لغياب المساعدات الإنسانية الدولية عن المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي - شمال آثاره القاسية أيضاً على حصول الأهالي على ماء الشرب النظيف، بما يعنيه ذلك من تبعات على الصحة. إذ أكد العديد من المدنيين وممثلي السلطات المدنية الذين تحدثت منظمة العفو الدولية إليهم أن حفر المياه الجوفية والمضخات اليدوية التي كانت تعمل قبل اندلاع النزاع لم تعد تعمل، بينما لم تعد قطع الغيار اللازمة لتشغيلها متوافرة بسبب صعوبة الاتصال مع المناطق الأخرى. وفضلاً عن ذلك، أدى فرار الأشخاص الذين لديهم الخبرة الفنية والدرامية بإصلاح المضخات اليدوية إلى تعطلها في بعض التجمعات. وكانت المنظمات غير الحكومية الدولية هي التي تتولى تشغيل هذه المضخات بانتظام قبل اندلاع القتال. وفي العادة، لم تكن معظم المناطق تمتلك أكثر من حفرة واحدة صالحة لاستخراج المياه الجوفية. وأبلغ مفوض مقاطعة دلامي منظمة العفو الدولية أنه كانت هناك عشر مضخات يدوية في المنطقة سابقاً، بينما لم يبق الآن سوى مضخة واحدة تعمل، وتخدم الأهالي والماشية على حد سواء.

إن على جميع أطراف النزاع المسلح، بموجب القانون الإنساني الدولي، أن تسمح "بمرور مواد الإغاثة الإنسانية للمدنيين المحتاجين إليها، وتسهّل مرورها بسرعة وبدون عوائق؛ وتقدم الإغاثة بدون تحيّز أو تمييز مجحف، مع احتفاظ الأطراف بحق مراقبتها".²⁹

وبالمثل، تعرضت فرص الحصول على الرعاية الصحية في المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي - شمال لقيود شديدة بسبب النزاع ونتيجة لعدم السماح بمرور المساعدات الإنسانية. فالمستشفى الجامعي الوحيد في المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي - شمال هو "المستشفى التحويلي لبعثة أم الرحمة" في غيدل، وليس فيه سوى جراح واحد بقي في المستشفى بعد اندلاع الصراع. وأبلغ منظمة العفو الدولية ما يلي: "نستقبل حالات مدنية من جميع الأعمار نتيجة للنزاع. أطفال حديثو الولادة قتل أمهاتهم [جاء القصف]، وجدات يرضعن أحفادهن لأن أمهاتهم قتلن..."

وفي المستشفى، وجدت منظمة العفو الدولية بيبينا إسحق، التي تبلغ من العمر الآن 10 سنوات وكان مندوبونا قد التقوها في 2011. وكانت قد أصيبت أثناء غارة جوية على سوق كورشي في 26 يونيو/حزيران 2011، حيث قتل فيها 13 مدنياً وأصيب ما يربو على 20 من المدنيين. إذ كانت شظية من قنبلة قد قطعت فقرتها العنقية، وأدى ذلك إلى شلل في نصفها السفلي.³⁰ وأثناء زيارتنا في 2013، أبلغ الجراح منظمة العفو الدولية أن والدته بيبينا لم تعد قادرة على العناية بها، وأنها قد هجرتها وهجرت أطفالها الآخرين. فتولى أفراد من عائلة بيبينا الممتدة العناية بها، ولكنها كانت تعاني من الإهمال. "فبعثت برسالة إلى الأخوات في أم الرحمة، وهي تعيش الآن في المستشفى".

والتقت منظمة العفو الدولية بيبينا وشقيقها، الذي يعيش معها في المستشفى. وأبلغت بيبينا منظمة العفو بأنها لم تعد تشعر بالألم، مع أنها قد فقدت الإحساس من وسطها حتى قدميها، وأنها تلقي عناية جيدة في المستشفى. وتحدث الجراح لمنظمة العفو كذلك عن النقص في الطعام للموظفين والمرضى في المستشفى قائلاً: "لا أتذكر أن الأمر كان بهذا السوء في السنة الماضية. لا بد أن يناير/كانون الثاني هو أفضل الأوقات [بالنسبة لوفرة الطعام]. وفي مايو/أيار 2012، كان الناس يأتون من أجل الطعام إلى مجمع الأخوات. وفي يوليو/تموز [2012]، جاء الناس إلى المستشفى لطلب الطعام. لم تكن قد خططنا لإطعام أشخاص إضافيين. وفي هذه السنة من المرجح أن يعتمد الموظفون اعتماداً تاماً على المستشفى للحصول على الطعام".

ووجدت منظمة العفو الدولية أن عدداً من العيادات التي كانت تعمل قبل اندلاع القتال في مختلف المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي - شمال من كردفان قد هجرت أو تفتقر إلى القدرات اللازمة لتشغيلها، سواء من حيث الفرق أو المواد الطبية. والتقى الباحثون بعدد من المدنيين الذين يعانون من أمراض مثل الملاريا

والإصابات، بعضها يتعلق بالنزاع وبعضها الآخر لأسباب طبيعية، في حين لم تتوافر لهم سبل الرعاية الصحية. وبين هؤلاء امرأة تدعى أكثي تحدث إليها باحثو منظمة العفو الدولية في أم سرديبة، وكانت قد جرحت إبهامها جرحاً بليغاً فبدت يدها متورمة بصورة ملحوظة. ولم تكن هناك عيادة تعمل في مكان قريب تستطيع الذهاب إليها سيراً على الأقدام للعلاج، بينما ظلت تقوم بعملها اليومي، بما في ذلك العناية بطفلها وحمله بيدها الأخرى. وأبلغت منظمة العفو الدولية أنها لا تستطيع تدبير نفقات السفر إلى أقرب عيادة صحية، وظلت تأمل في أن يشفى جرحها بصورة طبيعية بمرور الوقت.

ونظراً لشح الموارد، بما في ذلك الوقود والمركبات، في المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي-شمال، فإن وسائل المواصلات تظل تحدياً رئيسياً لمن يريدون التنقل في جنوب كردفان. ونتيجة لذلك، فقد سعت أغلبية من تقتهم منظمة العفو الدولية من المرضى أو الجرحى إلى طلب العلاج لدى المداوين التقليديين.

التحديات التي يواجهها الأشخاص النازحون داخلياً

فر ما يقدر بنحو 150,000 إلى 200,000 شخص من المناطق الخاضعة لسيطرة القوات المسلحة السودانية وحلفائها في ميليشيا "قوات الدفاع الشعبي"، ومن المناطق المحاذية لخطوط التماس، بسبب الهجمات على المدن والقرى التي شنتها "القوات المسلحة السودانية"³¹، إلى المناطق التي يسيطر عليها "الجيش الشعبي لتحرير السودان-قطاع الشمال" ما بين يونيو/حزيران 2011 وديسمبر/كانون الأول 2012.³² ورأى المراقبون الوطنيون للشؤون الإنسانية أن هؤلاء النازحين يتعرضون للمصاعب ومستضعفون على نحو خاص، نظراً لعدم وصول المساعدات الإنسانية الدولية إليهم، واعتمادهم بصورة أساسية على المجتمعات التي تستضيفهم في توفير أماكن الإقامة والطعام لهم. وطبقاً لتقرير "شبكة أنظمة الإنذار المبكر بشأن المجاعة" حول السودان، فمن المرجح أن تصل أغلبية النازحين داخلياً في جنوب كردفان إلى حدود الأزمة من حيث انعدام الأمن الغذائي مع بداية موسم الأمطار في أواخر أبريل/نيسان 2013.³³



مخيم تنفولي للنازحين داخلياً، يناير/كانون الثاني 2013 © Amnesty International

وقد زارت منظمة العفو الدولية محلية دلامي، بما في ذلك بلدات تنغولي ولومبري وسنجق، التي فر إليها الأهالي - وغالباً في 2011- بسبب الهجمات التي شنتها قوات الجيش السوداني وحلفاؤه من الميليشيات على مدنهاهم وقراهم. وتخضع المناطق التي فروا منها الآن، بما فيها مدينتا الدلنج ودلامي الرئيسيتان، لسيطرة الحكومة. وذكر العديد من النازحين الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية أنهم يفضلون تلقي المساعدات في المناطق التي رحلوا إليها على تحمل مشاق العودة المضنية والخطرة إلى مخيم بيذا للاجئين في جنوب السودان. وقيل إن بعض العائلات عادت إلى المناطق التي تسيطر عليها "القوات المسلحة السودانية"؛ بيد أن أوضاعهم وما حدث لهم غير معروفة للأهالي نظراً لضعف الاتصالات والتنقلات في تلك المناطق.³⁴

وفي تنغولي، يعيش معظم النازحين داخلياً عند سفوح جبال النوبة وفي الكهوف التي فروا إليها بعد اندلاع النزاع بفترة وجيزة، في يونيو/حزيران 2011. فانتقلت ب. ب.، البالغة من العمر 38 سنة، من خور دليب إلى تنغولي في أواخر 2011 مع زوجها و12 طفلاً تتراوح أعمارهم ما بين خمس سنوات و20 سنة، برفقة عمها. وأبلغت منظمة العفو الدولية ما يلي: "ضطرتنا الحرب والمليشيا والطائرة إلى البقاء عند سفوح التلال... وعندما بدأت الحرب، أضرت المليشيا النيران في بيوتنا. رأيتهم يشعلون النار في منازلنا بأعينهم... كانوا من أعضاء "قوات الدفاع الشعبي" وكانوا يرتدون بزات عسكرية مماثلة لبزات الجيش السوداني. كانوا يتصرفون كمليشيا قبل [النزاع]. قالوا إنهم لا يريدون النوبة، ولذا هربنا إلى الجبال. هذا المكان آمن بسبب تضاريس الجبال. حتى عندما تأتي الطائرات، نعرف أين نختبئ".

وأضافت ب. ب. أن عائلتها قد تلقت منذ وصولها كيساً واحداً من الذرة في 2012 من منظمة غير حكومية وطنية، ولا شيء بعد ذلك. وقالت: "نحن نكافح كثيراً من أجل العيش، ونعاني حقيقة. ننام على الأرض دون أسرة أو فراش. كنا فيما مضى ندبر أمورنا، فنحصل على أشياء من السوق أحياناً، وأحياناً لا نحصل على شيء. لم نستطع أن نقوم بأعمال الفلاحة هنا بسبب الأنطونوف. وليس لدينا الموارد لنذهب إلى بيذا، ولكننا فكرنا في ذلك. نحتاج إلى الدواء والغذاء والماء الآن- ونحن جميعاً نعتمد على بئر ماء واحدة في هذه المنطقة. ونحتاج إلى المساعدة من أي كان".



مخيم للنازحين داخلياً في سانجك، يناير/كانون الثاني 2013 © Amnesty International

وفرت ساره مرقص، البالغة من العمر 26 سنة، من خدبر إلى تنغولي في يونيو/حزيران 2011، بعد فترة قصيرة من اندلاع النزاع. وقالت إن قريتها لم تتعرض للهجوم ولكنها محاصرة من قبل الجيش السوداني، كما كان الحال بالنسبة لدلامي وأم برامبيته، ولذلك لم يتمكنوا من البقاء في خدبر. ذهبت إلى تنغولي مع كل أفراد عائلتها- أبيها وأمها وزوجها وطفلين يبلغان من العمر 8 و5 سنوات (ولد لها طفل آخر في تنغولي، يبلغ عمره الآن سنة واحدة). وعندما سئلت عن كيفية حصولهم على الطعام، قالت ساره: "بالكاد نتدبر أمورنا. تلقينا المساعدة في الأسبوعين الأولين من الأهالي [المضيفين]، وبعد ذلك توقفت المعونة، إذ كان عليهم أن يتدبروا أمورهم هم أنفسهم. وكان هناك سيل لا ينقطع من الناس الذين يصلون حتى في 2012، ولكن بسبب قسوة الظروف، فر البعض عائدين إلى المناطق التي يسيطر عليها الجيش السوداني".

وقابلت منظمة العفو الدولية عمدة أم هيتان، الذي فر بدوره مع العديد من أهل بلده إلى سنجد في أكتوبر/تشرين الأول 2011. وقال إن 119 أسرة- تضم 629 شخصاً- غادروا بسبب استيلاء الجيش السوداني على المنطقة التي كانوا يعيشون فيها.³⁵ وعدد أسماء الأشخاص الذين قتلوا من أبناء قريته نتيجة القصف الجوي، بمن فيهم عبد الرحمن كوكو، الرجل البالغ من العمر 60 سنة، وكثي كومون، وعمره 70 عاماً. ووصف كذلك كيف لحقت إصابات بعدة أشخاص، بينما نفقت الماشية أو لحقت بها إصابات.

وأبلغ العمدة منظمة العفو الدولية ما يلي: "قبل أكتوبر/تشرين الأول 2011، كانت الأمور عادية. وسمعنا عقب الانتخابات أن الحرب قد اندلعت، ولكن كان مكاننا آمناً لأنه لم يكن هناك وجود لقوات عسكرية لأي من الجانبين. وساءت الأمور عندما جاءت قوات الجيش السوداني... وكان عدد من الأسر ينتظر تحسن الأمور وقد انضموا إلينا في الأونة الأخيرة- في نوفمبر/تشرين الثاني وديسمبر/كانون الأول 2012... في القرية التالية، نيوكور... حاولنا أن نعمل أنفسنا هنا وهناك حتى الآن، ولكن ما لدينا من طعام في هذه المنطقة بدأ ينفد. ننتظر فرج الله. وبيدا هي الخيار الوحيد أمامنا- وقد ناقشت هذا مع جماعتي ونحن ننتظر أن يتغير شيء ما. المشكلة هي تأمين وسيلة للوصول إلى بيدينا]. هناك 167 طفلاً تحت سن 5 سنوات في مجموعتنا. وكلنا نعتمد على بئر ماء واحدة لا نحصل منها على ما يكفي. عليك أن تشغل المضخة اليدوية عشر دقائق لتحصل على تنكة واحدة من الماء. أما التعليم فمشكلة كبيرة. ونفضل طلب المساعدة هنا على الانتقال لأن ذلك سيجلب علينا مصاعب جديدة".

جبلية خميس كوكو

إضافة إلى سد السبل أمام وصول المساعدة الإنسانية إلى المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي - شمال، سعت الحكومة السودانية إلى تقييد تدفق المعلومات ومحاولات التوعية بمحنة المدنيين في جنوب كردفان. وقد قامت السلطات السودانية بذلك عبر مضايقة عدد من الناشطين في السودان والقبض عليهم واعتقالهم. وقامت منظمة العفو الدولية كذلك بتوثيق حالات واجه فيها ناشطون سودانيون يعيشون في العاصمة المصرية، القاهرة، المضايقات بسبب نشرهم معلومات أو عملهم في جمعيات تتخذ من القاهرة مقراً لها وتقدم الإغاثة لمدنيين من جنوب كردفان في السودان.³⁶

فعملت جبلية خميس كوكو، وهي مدرسة وناشطة وعضو في "الحركة الشعبية لتحرير السودان- قطاع الشمال" من جبال النوبة، بجنوب كردفان، كمتطوعة لتقديم الدعم الإنساني للأشخاص المهجرين داخلياً من جنوب كردفان ممن يعيشون في العاصمة السودانية، الخرطوم، ومحيطها. وفي يونيو/حزيران، 2011، ظهرت في فيديو على "اليوتيوب" وهي تعرب عن استنكارها للظروف في المناطق المتضررة من النزاع في جنوب كردفان وتدعو إلى وقف إطلاق النار.

وفي 15 مارس/آذار 2012، قبض رجال تابعون "لجهاز الأمن والمخابرات الوطني" على جلييلة واعتقلوها لأكثر من تسعة أشهر قيد التوقيف السابق على المحاكمة. ووجهت إليها في 13 ديسمبر/كانون الأول ثمان تهم جنائية. وأُفرج عن جلييلة عقب جلسة استماع عقدتها المحكمة في 20 يناير/كانون الثاني 2013، إثر حملة كبيرة على الصعيدين المحلي والدولي طالبت بالإفراج عنها. وبرئت من جميع التهم باستثناء تلك المتعلقة "بنشر أخبار كاذبة"، بناء على نص غامض في القانون الجنائي السوداني لسنة 1991، كثيراً ما يوظف لإسكات الأصوات المعارضة.

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن جلييلة خميس كوكو قد احتجزت لسبب وحيد هو لفتها أنظار الجمهور بصورة سلمية إلى محنة الناس في جنوب كردفان واعتبرتها سجيناً رأي. وشريط الفيديو الذي استخدم ضدها هو الدليل الوحيد الذي اعتقلت على أساسه.³⁷

3. عمليات القبض والاعتقال التعسفيين

استمرت عمليات القبض على من يشتبه في أنهم كم أعضاء وأنصار الجناح السياسي "للجيش الشعبي - شمال لتحرير السودان - قطاع الشمال"، المعروف باسم "الحركة الشعبية لتحرير السودان - شمال" (الحركة الشعبية)، في جنوب كردفان وأجزاء أخرى من السودان، بما في ذلك العاصمة الخرطوم. ففي سبتمبر/أيلول 2011، أعلنت حكومة السودان الحركة الشعبية جماعة معارضة محظورة، واستخدمت هذا كأساس للاستمرار في إلقاء القبض على الأفراد. وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، فإن العديد من الأشخاص الذين اعتقلوا على أساس عضويتهم المزعومة أو صلاتهم مع الحركة الشعبية لم يرتكبوا أي جرم جنائي معترف به. وفي أبريل/نيسان ومايو/أيار 2012، أعلن الرئيس عمر البشير حالة الطوارئ في عشر محليات في جنوب كردفان. ويمنح هذا الإعلان الرئيس الصلاحيات اللازمة لتعليق منظومة الحقوق في الدستور المؤقت للسودان، باستثناء عدد محدود من الحقوق، بما فيها الحق في الحياة، والحرية من التعذيب، والحق في محاكمة عادلة؛ كما يسمح للرئيس بحل أو تعليق عمل أي من أجهزة الدولة أو سلطاتها وتحديد الطريقة التي تدار فيها شؤون الدولة؛ واتخاذ أي تدابير تعتبر ضرورية، بحيث تكون لها قوة القانون.³⁸

وفي أكتوبر/تشرين الأول ونوفمبر/تشرين الثاني 2012، قبض على 32 امرأة دون تهمة واحتجزن في كادوقلي، عاصمة جنوب كردفان، ظاهرياً بتهمة التجسس لصالح الجيش الشعبي - شمال والتعاون معه. وكانت غالبية النساء المعتقلات موظفات حكوميات من العاملات في وزارات مختلفة في كادوقلي، واحتجزت خمس منهن مع أطفالهن الصغار، الذين تراوحت أعمارهم بين 6 أشهر و18 شهراً.³⁹ وفي 27 ديسمبر/كانون الأول، نقلت النساء وأطفالهن إلى "سجن العبيد" في شمال كردفان. وعلى الرغم من أنه تم السماح لأفراد العائلة بزيارتهم هناك، إلا أنهم حرمن من الاتصال بمحام. وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، لم يوجه الاتهام إلى أي امرأة حتى الآن. وورد أن عدداً من النساء يعانين من مشكلات صحية خطيرة، ولكن لم يتلقين الرعاية الصحية الكافية.⁴⁰

وألقي القبض على ر.م، في 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، وورد أنها عانت من نوبات عصبية متكررة وفقدان الوعي أثناء الاحتجاز، ولكنها حرمت من العلاج في "العبيد". وتعرضت ك.م.ب.ك، البالغة من العمر 41 سنة والتي كانت تعمل في وزارة الصحة في كادوقلي، لإصابات في العمود الفقري أثناء وجودها في الحجز في كادوقلي، ويزعم أنها نجمت عن السقوط لأسفل الدرج، على الرغم من أن أسرته تعتقد أنها نتيجة لسوء المعاملة أثناء وجودها في الحجز.⁴¹ ونقلت إلى مستشفى الخرطوم التعليمي لتلقي العلاج الطبي في 6 فبراير/شباط 2013 ثم أعيدت إلى كادوقلي بعد انتهاء علاجها في المستشفى. وفي 13 مارس/آذار 2013، نقلت إلى "سجن العبيد"، حيث ظلت قيد الاحتجاز مع النساء الأخريات في وقت كتابة هذا التقرير.

وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق إزاء صحة النساء المحتجزات، وتدعو حكومة السودان إلى تقديم العلاج الطبي لهن على الفور، والسماح لهن بالاتصال بمحام، وعرضهن على محكمة مستقلة كي تحدد قانونية احتجازهم. وتدعو منظمة العفو الدولية حكومة السودان كذلك إلى الإفراج عنهن دون تأخير، ما لم توجه إليهن تهمة بارتكاب جرائم جنائية معترف بها دولياً ويصدر أمر توقيف بحقهن عن محكمة. فالسودان ملزم بموجب المادة 9

من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" والمادة 6 من "الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب"، بعدم حرمان الأشخاص تعسفاً من حريتهم.

إغلاق منظمات النوبة في الخرطوم

لاحظت منظمة العفو الدولية أنه بالإضافة إلى القبض والاعتقال التعسفيين لعدد من الناشطين الذين يشتبه في أنهم أعضاء في "الحركة الشعبية لتحرير السودان- قطاع الشمال"، أن ثمة اتجاهاً أوسع نطاقاً لمضايقة المؤسسات التي ترتبط بجماعات النوبة الإثنية في جنوب كردفان، أو تخضع لإدارتها، والعاملة في أجزاء أخرى من السودان.

ففي 16 يناير/كانون الثاني 2013، أغلق "مركز كوكو للثقافة والتراث" (مركز كوكو)، و"مركز نينو للغات وعلوم الحاسوب" (وكلاهما في المبنى نفسه في الخرطوم)، من قبل "جهاز الأمن والمخابرات الوطني".⁴² وأنشئ مركز كوكو في عام 1993 بغية مساعدة الأمالي القادمين من جنوب كردفان في الحفاظ على تراثهم الثقافي من خلال تدوين لغاتهم وتطويرها. وسجل "مركز نينو" في "الفدرالية الوطنية لنوادي اليونيسكو"؛ وهي هيئة وطنية تمثل أندية اليونسكو في السودان.

حيث اقتحمت عناصر "جهاز الأمن والمخابرات الوطني" المبنى وأمروا مدير المركز بمرافقتهم إلى مقر الجهاز. واستجوب هناك وطلب منه العودة عدة مرات لمزيد من الاستجواب. وورد أن المدير سُئل حول انتماءاته السياسية، وميوله الدينية والثقافية، بين أمور أخرى، وطلب منه تقديم تراخيص التسجيل لكلتا المنظمتين. و"اتهمه" الجهاز بالحصول على دعم من منظمات دولية.

وفي 11 فبراير/شباط 2013، وعقب أسابيع من الاستجواب، أبلغه "جهاز الأمن والمخابرات الوطني" رسمياً بأنه سيتم إغلاق كلا المركزين، ويمكن إعادة تسجيلهما لدى وزارة الثقافة، وفقاً لتعليمات وردت من وزارة الثقافة. وصودر عدد من المواد من المركزين، بما في ذلك شهادات التسجيل، ولم تتم إعادتها حتى الآن.

وتساور منظمة العفو الدولية بواحد قلق من أن مثل هذه الإغلاقات التعسفية تشكل انتهاكاً لالتزام السودان باحترام الحق في حرية تكوين الجمعيات، الذي كرسته المادة 22 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" والمادة 8 من "الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب". وعلاوة على ذلك، تشعر المنظمة بالقلق من أن هذه التدابير تستهدف الجمعيات النوبية بطريقة تمييزية، وعلى نحو ينتهك الحظر المفروض على التمييز المنصوص عليه في المادة 2(1) من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" وأحكام "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، فضلاً عن المادة 3 من الميثاق الأفريقي.

احتجاز المدنيين من جانب الجيش الشعبي- شمال لتحرير السودان-

شمال

في منطقة قريبة من سنجق، في جنوب كردفان، تحدثت منظمة العفو الدولية إلى ست نساء اعتقلن مع أربعة من أطفالهن، على يد "الجيش الشعبي- شمال لتحرير السودان- قطاع الشمال"، في أم ميهتان، في 10 أكتوبر/تشرين الأول 2012. وأبلغن منظمة العفو الدولية أن الجيش الشعبي- شمال وجدهن مختبئات في غرفة أثناء القتال، وأنه لم يعط سبباً لإلقاء القبض عليهن. واحتجزن في أم ميهتان لمدة يومين، أعقبها احتجازهن في غرفة صغيرة في تونجولي لمدة شهرين.

وتحدثت س. م، وهي في الرابعة والعشرين من العمر، إلى منظمة العفو الدولية فوصفت أحوالهن أثناء الاحتجاز⁴³ على النحو التالي: "لم تكن هناك أسيرة، واضطررنا للنوم على الأرض. استجبونا في أحد المكاتب مرتين.. واتهمنا بأننا من أنصار المؤتمر الوطني [حزب المؤتمر الوطني الحاكم في السودان]. وبأن أزواجنا نشطون في صفوف "قوات الدفاع الشعبي". وأفرج عنا في نهاية المطاف عندما تقدم أحد الأقرباء الذكور وقال إنه سوف يتحمل مسؤوليتنا. ونعيش الآن بحرية تامة، من دون أي قيود. وبإمكاننا العودة إلى ديارنا إذا أردنا، ولكن عبورنا المناطق الخاضع للجيش الشعبي- شمال إل إلى المناطق التي تسيطر عليها القوات المسلحة السودانية فلن نبقى على قيد الحياة. وسوف نتهم بأننا من أنصار الجيش الشعبي- شمال".

وأبلغت النسوة منظمة العفو الدولية أنهن اعتمدن على قريب لهن لتزويدهن بالطعام، وأن الطعام قد نفذ الآن. وأن عليهن أن يسرن لأكثر من ساعتين للحصول على الماء من أقرب بئر.

وترى منظمة العفو الدولية أن احتجاج هؤلاء النساء والأطفال غير مبرر أبداً وتعسفي، وأنه يشكل انتهاكاً للالتزام "الحركة الشعبية لتحرير السودان"، بموجب المادة 3(1) المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربع المتعلقة بمعاملة من لا يشاركون مشاركة فعالة في الأعمال العدائية معاملة إنسانية.

4. استمرار حالة القلق: اللاجئين من جنوب كردفان في جنوب السودان

فر ما يربو على 70,000 لاجئ عبر الحدود إلى جنوب السودان - حيث انتهوا جميعاً، على وجه التقريب، في "مخيم بييدا للاجئين" النائي.⁴⁴ ويقول مسؤولو الأمم المتحدة في "بييدا" إن معدل الواصلين أثناء الجزء الأول من يناير/كانون الثاني 2013 بلغ قرابة 1,000 لاجئ في الأسبوع، وبحلول أواخر يناير/كانون الثاني، ارتفع إلى 300-400 شخص يومياً. ومن المتوقع أن يستمر معدل الواصلين الجدد على هذه الوتيرة، وربما يزداد، مع استمرار تدهور الأوضاع في جنوب كردفان واضطرار الناس إلى الفرار قبل أن يجعل موسم هطول الأمطار، بحلول مايو/أيار، الانتقال أمراً في غاية الصعوبة. وفي نهاية مارس/آذار 2013، بلغ عدد اللاجئين في "بييدا" أكثر من 70,000 بالمقارنة مع حوالي 18,000 في نهاية مارس/آذار 2012.⁴⁵ ويتوقع مسؤولو الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية أن يصل عدد اللاجئين في "بييدا" إلى 100,000 بحلول مايو/أيار 2013.⁴⁶

وتبين لباحثي منظمة العفو الدولية، الذين زاروا المخيم سابقاً في أبريل/نيسان 2012، أن المخيم قد تضخم بشكل ملحوظ من حيث الحجم، وأن أعداد اللاجئين ممن قضاوا أكثر من سنة في "بييدا"، قد بدأوا ببناء بيوت من الطوب عوضاً عن القش، بالمقارنة مع السنة التي سبقت.

استمرار الخلاف حول موقع "مخيم بييدا"

بدأ اللاجئون بالتدفق بصورة عفوية على بييدا في يوليو/تموز 2011، بعد فترة وجيزة من اندلاع النزاع في جنوب كردفان. بيد أن "المفوضية العليا لشؤون اللاجئين" أثارت، منذ البداية، بواعث قلق مشروعة بشأن موقع المخيم، بسبب قربه من الحدود مع السودان. ففي أحد أطرافه، لا يبعد المخيم عن الحدود بين السودان وجنوب السودان أكثر من 12 كيلومتراً. فضلاً عن ذلك، فهو يقع مباشرة داخل ممر استراتيجي يستخدم لحركة النقل العسكرية إلى حد كبير، وخصوصاً بسبب قربه من تواجد كبير لجيش جنوب السودان في جاو، على بعد 25 كيلومتراً إلى الشمال الغربي من بييدا. وتقتضي الأعراف الدولية من الدول اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان الطبيعة المدنية والإنسانية لمخيمات اللاجئين.⁴⁷ وفي قلب هذا الهدف ضرورة الأخذ في الحسبان بأن المخيمات ينبغي أن تكون بعيدة لمسافة معقولة عن الحدود التي عبرها اللاجئون.⁴⁸ وطبقاً لما تراه مفوضية اللاجئين، ينبغي لهذه المسافة، كقاعدة عامة، أن لا تقل عن 50 كيلومتراً.⁴⁹

وسواء فيما يتعلق بأقصر مسافة عن الحدود، أو فيما يخص قربه من أكثر المناطق استراتيجية للجيش الشعبي - شمال في جنوب كردفان، فإن بييدا على مسافة أقل بكثير من 50 كيلومتراً. وقد دخلت عناصر مسلحة مشاركة في النزاع في السودان "مخيم بييدا" عدة مرات، وأدى ذلك إلى تحديات أمنية خطيرة. وعلى سبيل المثال، أدت اشتباكات اندلعت في مارس/آذار 2013، بين أفراد مسلحين من جنوب كردفان و "جهاز شرطة جنوب السودان"، إلى مقتل

ثلاثة أشخاص وإصابة عدة أشخاص آخرين. ونجم عن ذلك فرار قرابة ألف لاجئ من المخيم، رغم أنهم تمكنوا من العودة لاحقاً، ليجد العديد منهم أن كل مقتنياتهم، بما فيها البطانيات والأطعمة، قد سرقت.⁵⁰

وقبل هذا، في أكتوبر/تشرين الأول 2012، دخلت قوات تابعة للجيش الشعبي - شمال المخيم، حسبما ذكر، للقبض على فارين مزعومين من صفوفه، وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2011، تعرض المخيم للقصف من قبل القوات المسلحة السودانية. ولم يبلغ عن وفيات أو إصابات، ولكن قذيفتين سقطتا في المخيم، واحدة منهما بالقرب من مدرسة.⁵¹

كما أعربت "المفوضية العليا للاجئين" عن بواعث قلق بشأن حقيقة أن "مخيم بيذا" يصبح مقطوعاً عن طرق المواصلات إلى حد كبير في موسم الأمطار الطويل، ما يجعل من الصعب للغاية إيصال الخدمات والمواد التموينية إليه على نحو كاف. فخلال موسم الأمطار الفائت، اضطرت المفوضية العليا والمنظمات الإنسانية إلى إلقاء الأغذية وغيرها من المواد التموينية على المخيم من الطائرات لتعذر الوصول إليه بواسطة الطرق البرية. وكان على المفوضية العليا القيام بالتعبئة على وجه السرعة لضمان إيصال الأغذية البلاستيكية والناموسيات وسواها من المواد الضرورية للغاية قبل حلول موسم الأمطار، بينما عمل "برنامج الأغذية العالمي" بشكل عاجل لتخزين كميات كافية من الأغذية.⁵²

ونتيجة لبواعث القلق المبررة التي أوردنا، ارتأت "المفوضية العليا لشؤون اللاجئين" أنه من غير الممكن الاعتراف الكامل "بمخيم بيذا" كمخيم رسمي للاجئين، وعضواً عن ذلك، فإن المفوضية ترى في "بيذا" موقعاً مؤقتاً - بغض النظر عن حقيقة أن اللاجئين قد قضاوا ما يربو على السنة في المكان - وقد شجعت المقيمين في المخيم بصورة نشطة على الانتقال إلى مكان آخر. ونتيجة لتصنيفها المخيم بأنه موقع انتقالي مؤقت، قررت المفوضية العليا أن لا تقدم للمقيمين في بيذا سوى خدمات الطوارئ. وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق من أن "المفوضية العليا للاجئين" لم توفر للمقيمين في بيذا خدمات مهمة من قبيل التعليم ودعم الزراعة وتيسير سبل العيش. ومن الواضح أنه قد كانت، وما زالت، لغياب البرامج لدعم التعليم وتوفير سبل العيش آثار مدمرة على حقوق اللاجئين في بيذا.

في أواخر 2011 وأوائل 2012، بذلت جهود منسقة لإقناع اللاجئين في بيذا بالانتقال إلى مواقع جديدة أقامتها "المفوضية العليا لشؤون اللاجئين" في نييل وباريانغ، على مسافة أبعد عن الحدود داخل أراضي ولاية الوحدة التابعة لجنوب السودان. وأنشئ موقع باريانغ، بصورة رئيسية، لطلاب المدارس الثانوية، وبلغ عدد قاطنيه، في ذروته، 3,000 من الشبان الذين تراوحت أعمارهم ما بين 14 و30 سنة. وقصد بالموقع الذي أقيم في نييل أن يكون وجهة تنتقل إليها أغلبية المقيمين في "مخيم بيذا"، وجرى تجهيزه بقدرات سكنية أولية لاستيعاب ما يصل إلى 9,000 لاجئ.

وسبق لمنظمة العفو الدولية أن نشرت تقارير حول المشكلات التي نشأت بالعلاقة مع خطط نقل اللاجئين إلى نييل، بما في ذلك المعارضة الشديدة من جانب جموع اللاجئين جراء بواعث قلقهم الناجمة عن انخفاض أراضي نييل وصلابة التربة في الموقع، ما سيجعلها تتحول إلى مستنقع أثناء موسم الأمطار.⁵³ وسيجعل هذا من العيش هناك أمراً صعباً على اللاجئين، ويعقد سبل تزويد المخيم بالمخيم وصيانتته على الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية. وبحلول منتصف أبريل/نيسان 2012، لم يكن قد انتقل إلى نييل سوى 650 لاجئاً، وقد غدا واضحاً أن الآمال بانتقال أعداد كبيرة من اللاجئين إلى هناك قد تلاشت. وظلت الأغلبية العظمى من اللاجئين في بيذا، بينما زاد تمسكها بالموقع.

وفي منتصف أبريل/نيسان 2012، كان عدد المقيمين في بيذا أكثر من 20,000 بقليل، إلا أن معدل الواصلين الجدد

تزايد بصورة سريعة ليصل إلى مستوى يتراوح ما بين 600 و800 يومياً. وقد سلطت منظمة العفو الدولية الضوء على طيف من بواعث القلق الملحة المتعلقة بحقوق الإنسان في المخيم، بما في ذلك على مشكلات تتعلق بحماية عدد لا يستهان به من الفتيات والنساء اليافعات غير المصحوبات بأقرباء.⁵⁴ وقد تحسن الوضع منذ ذلك الوقت بسبب ما اتخذته المفوضية العليا والمنظمات الإنسانية من خطوات لضمان لم شمل الفتيات والنساء اليافعات مع عائلاتهن، التي كان بعضها يعيش في المخيم في هذه الأثناء، أو بضمهن إلى عائلات مضيقة.

وبصرف النظر عن تحسن الأوضاع بالنسبة للفتيات والنساء اللاتي يعشن وحيدات، ثمة بواعث قلق خطيرة ما زالت تساور المفوضية العليا بسبب موقع بيذا. فعندما زاره المفوض السامي لشؤون اللاجئين، أنطونيو غوتيريس، في نوفمبر/ تشرين الثاني 2012، حث اللاجئين مجدداً على الانتقال إلى مواقع أكثر بعداً عن الحدود في جنوب السودان.⁵⁵ بيد أنه كان قد اتضح على نحو كاف آنذاك بأن الأغلبية الساحقة من اللاجئين لن تنتقل إلى نييل.

ونتيجة لذلك، فقد قامت المفوضية، بالتعاون مع مسؤولين في حكومة جنوب السودان، باستطلاع 17 موقعاً محتملاً آخر لإقامة مخيمات جديدة للاجئين في ولاية الوحدة. وانطلاقاً من هذه العملية، تم اختيار ثلاثة مواقع داخل مجتمع جام جانغ- الذي يبعد نحو 45 كيلومتراً إلى الشرق من بيذا- وفي جواره. وقد قدمت المفوضية وبعض المنظمات الإنسانية تفسيرات مختلفة حول ضرورة إنشاء المواقع الثلاثة الجديدة في جام جانغ. وشملت هذه بواعث القلق التي طال عليها الزمن حيال مسألة الأمن والأمان في موقع بيذا. وإضافة إلى ذلك، سيظل من الممكن الوصول بسهولة إلى المواقع في جام جانغ عن طريق البر خلال موسم الأمطار، وعلى وجه الخصوص عندما يتم تحسين وضع الطرق في المنطقة. كما أشارت المفوضية إلى أنه من غير الممكن تقديم الخدمات مع التوسع المطرد في بيذا، وإلى أن المخيم الجديد ضروري لتخفيف الضغوط الناجمة عن مثل هذا النمو السريع المستمر في عدد سكان المخيم.

ويقال إن تربة المواقع في جام جانغ مشابهة كثيراً لطبيعة التربة وللتضاريس في بيذا.⁵⁶ وافتتح الموقع الأول، في أجبونغ توك، في أبريل/ نيسان 2013، ورحل إليه 20 من اللاجئين في الأسبوع الأول.⁵⁷

بيد أن ما يلفت النظر هو أن جميع المواقع الثلاثة في جام جانغ تظل قريبة إلى الحدود مع السودان. فأجبونغ تبعد 15 كيلومتراً عن الحدود. وعلى الرغم من قربها من السودان، فإن المفوضية العليا تعتبر المقيمين فيها أكثر أمناً، نظراً لابتعادهم عن الممر الذي تعبره الطريق المفضية إلى معبر جاو الحدودي.⁵⁸

وأشار اللاجئون الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية في مخيم بيذا، في يناير/ كانون الثاني وفبراير/ شباط 2013، إلى أنهم سوف يعارضون أي انتقال لهم إلى المواقع الجديدة. وقال العديد من اللاجئين كذلك إنهم يعتقدون بأن المواقع الجديدة أشد خطورة من غيرها. إذ يسيطر "الجيش الشعبي لتحرير السودان- شمال" حالياً على المناطق الحدودية السودانية الأقرب إلى "مخيم بيذا"، بينما يعتبر اللاجئون وجوده بقربهم مصدر حماية لهم. وبالمقابل، يسيطر الجيش السوداني على المناطق الحدودية من السودان الأقرب إلى المواقع الجديدة المحيطة بجام جانغ.

وأكد العديد من اللاجئين على مخاوفهم بشأن احتمال إرسال مجموعات تابعة للمليشيا أو عصابات مسلحة متحالفة مع الجيش السوداني عبر الحدود للتحرش باللاجئين ومهاجمتهم في الموقع الجديد، بينما تنكر الحكومة السودانية أي مسؤولية أو تورط لها في ذلك. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن ما أثاروه من بواعث قلق مشروع وله ما يبرره، وينبغي أن يؤخذ على محمل الجد لدى النظر في الأمور.

وكما قالت إحدى اللاجئات اللاتي قابلتهن منظمة العفو الدولية في بيذا، فإن "الموقع الجديد أقرب كثير إلى الجبهة الأمامية للجيش السوداني. وهو أقرب إلى العدو. إننا نهرب لنبتعد عن عدونا. ولم نهرب لينتهي بنا الأمر أقرب إلى عدونا".⁵⁹

وقالت امرأة أخرى في بيذا لمنظمة العفو الدولية التالي: "إننا ما أجبرنا أحد على الانتقال إلى المخيم الجديد، فالأفضل لنا العودة إلى النوبة. الموقع الجديد يعني أن نصبح أقرب إلى عدونا. فما الذي سيجعلنا نرغب في الاقتراب أكثر من العدو؟ أنا أفضل العودة. أفضل أن أختار طريقة موتي والمكان الذي أموت فيه على أن يختار غيري ذلك بدلاً عني".⁶⁰

وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق من أن خطة المفوضية العليا للاجئين في نقل اللاجئين إلى المواقع الجديدة الثلاثة، التي يشعر عديدون بأن من غير الأمن الانتقال إليها، يمكن أن تؤدي إلى شعور اللاجئين بأنهم يجبرون على العودة إلى الأماكن نفسها التي فروا منها.

وأبلغ مسؤولون في المفوضية العليا منظمة العفو الدولية أن المفوضية تدرك بواعث القلق هذه. وأشاروا إلى أنهم قد تلقوا تأكيدات قوية من السلطات الحكومية بأن "القوات المسلحة لجنوب السودان"، المعروفة باسم "الجيش الشعبي - شمال لتحرير السودان"، واثقة من قدرتها على تأمين الحدود مع السودان في المنطقة القريبة من المواقع الجديدة. وسيتم نشر قوات تابعة "لجهاز شرطة جنوب السودان" (جهاز الشرطة) لتوفير الأمن في المحيط المباشر للمخيمات الجديدة وداخلها. بيد أنه قد جرى التخلي عن مبادرة سابقة لتعزيز حضور جهاز الشرطة في بيذا، في أواخر 2012، عقب أسابيع قليلة فقط. إذ أصبحت الانقسامات والنزاعات والاقتراب بين رجال الشرطة أنفسهم مصدر عدم استقرار وانعدام للأمان إلى حد جعل قيادة كتيبة الشرطة الإضافية تعيدها من حيث أنت.⁶¹



أحد المباني التي أقامها سكان المخيم في سوق بيذا، يناير/كانون الثاني 2013.

© Amnesty International

وإضافة إلى إعراب بعض اللاجئين عن مخاوفهم بشأن الموقع الذي اختير للمخيمات الثلاثة نتيجة قربه من الحدود، أكد هؤلاء على أنهم مستقرون بصورة جيدة في بيدها، وأنهم قد عملوا جاهدين كي يرسخوا وضعهم في المخيم. وأبدوا قلقهم من أن يعني انتقالهم إلى الموقع الجديد بدءهم كل شيء من جديد.

وأبلغ أحد اللاجئين منظمة العفو الدولية ما يلي: "سيعني ذلك البدء من جديد. وهذا يعني أن نقوم من جديد بكل ما بلدنا من جهود لتنظيف وتسوية الموقع لإقامة بيت جديد. وهذا أشبه بأن نقوم بدور فريق للتنمية الريفية بالسحرة دون أجر لتطوير تلك المناطق المعزولة من ولاية الوحدة".⁶²

وقد شدد مسؤولو المفوضية العليا مراراً، مع اعترافهم بأنه لا يزال هناك الكثير من النقاش والخلافات حول ترحيل اللاجئين من بيدها إلى مواقع أخرى، على أن عمليات ترحيل اللاجئين من بيدها إلى المواقع الجديدة في جام جونج سوف تكون طوعية، وأنه لن يتم إجبار اللاجئين الموجودين حالياً في بيدها على الرحيل إلى المخيم الجديد. وإذا ما تلقت المفوضية العليا تقارير بأنه يجري إكراه اللاجئين أو إجبارهم على الانتقال، فسيتم إيقاف عمليات الترحيل.⁶³

ونظراً لبواث القلق التي تساور "المفوضية العليا لشؤون اللاجئين" بشأن الازدحام المتزايد للسكان في بيدها، تتجه النية إلى البدء في إسكان الواصلين الجدد في المخيمات الجديدة، بغرض إبطاء وتيرة النمو المستمر وتوسع المخيم في بيدها. ويتساقط هذا المنطق على ما يبدو مع قرار أعلنته حكومة جنوب السودان الجديدة في 4 أبريل/نيسان 2013، وقالت فيه إنه ينبغي عدم صرف بطاقات الإعاشة للقادمين الجدد إلى بيدها، بغية تخفيف الاكتظاظ في المخيم. ويستثنى من ذلك بعض المستضعفين والأفراد الذين لهم أقارب مسجلين من قبل في المخيم. ويتعين تسجيل جميع القادمين الجدد في أجيونغ.⁶⁴

وتعترف المفوضية العليا بأن مخيم بيدها لن يغلق في أي وقت قريب. وحتى إذا انتقل عدد كبير من الواصلين الجدد وبعض المقيمين حالياً في بيدها إلى المواقع الجديدة، فإن مخيم بيدها سيظل يضم ما يقرب من 50,000 من اللاجئين طوال 2013. وعلى الرغم من هذا، يبدو أن المفوضية العليا قد استقرت على مسار للعمل يترتب عليه حرمان اللاجئين في بيدها من حقوقهم الأساسية، بما في ذلك الحق في التعليم، وفي تلقي الدعم للقيام بالأعمال الزراعية وتأمين سبل العيش، استناداً إلى تصنيف المفوضية العليا لمخيم بيدها بأنه موقع مؤقت.⁶⁵

وبينما يظل من الواجب حقاً على المفوضية العليا، بالتفاهم مع سلطات جنوب السودان إيجاد مواقع جديدة مناسبة بديلة للمخيم، فإن منظمة العفو الدولية ترى أنه يتعين إلى حين ذلك، ولا سيما بسبب حقيقة الأوضاع في بيدها، تزويد اللاجئين بالخدمات الأساسية، بما في ذلك التعليم وغيره من الخدمات الأساسية التي تمكنهم من التمتع بحقوقهم.

باريانغ: صعوبات وأحلام ضائعة للطلاب اللاجئين

أنشئ مخيم باريانغ للاجئين، الذي يبعد 26 كيلومتراً من بيدها، كموقع بديل لمخيم بيدها في عام 2012، ولتقديم التعليم لطلاب المدارس الثانوية. إلا أنه، وبسبب عزوف اللاجئين عن الانتقال إلى باريانغ، أصبح المخيم بشكل أساسي مدرسة داخلية لطلاب المدارس الثانوية، توفر التعليم والحماية بدعم المنظمات الإنسانية الدولية. وبلغ عدد الطلاب في باريانغ ذروته عندما وصل عدد القاطنين فيه إلى ما يزيد قليلاً عن 3,600 في عام 2012، ولكن العدد عاد وانخفض باطراد بسبب مختلف الصعوبات التي يواجهها الطلاب في المخيم. وفي يناير/كانون الثاني 2013، عندما قامت منظمة العفو الدولية بزيارة المخيم، كان هناك حوالي 760 لاجئاً تتراوح أعمارهم بين 14 سنة و30

سنة.

وأجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع عدد من الطلاب ومسؤولي المخيم. وأبلغ الطلاب، ولا سيما الطالبات، منظمة العفو الدولية أنهم يواجهون حالة من انعدام الأمن في المخيم. ووفقاً لبعض الطلاب الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية، هناك نقص مستمر في الغذاء، بينما يتدهور مستوى التعليم المقدم للطلاب؛ وأثار الطلاب بواعث قلق بشأن مؤهلات المعلمين وتوافر الكتب المدرسية وغيرها من المواد.

كما أخبر الطلبة منظمة العفو الدولية أيضاً أنهم يتعرضون للمضايقات على أيدي قوات "جهاز شرطة جنوب السودان"، الذين يوفرون الأمن للمخيم. وقالت الطالبات إنهن طلبن أن تكون في المخيم ضابط شرطة من النساء، ولكن هذا لم يحدث. وأبلغت الطالبات منظمة العفو الدولية أيضاً أنهن طلبن بشكل متكرر إقامة سياج حول المجمع الذي يقمن فيه لتوفير قدر أكبر من الأمن؛ لكن الجهات الإنسانية الفاعلة ذكرت لمنظمة العفو أنه من غير الملائم حصر اللاجئين وراء سياج. وقالوا إنه كثيراً ما يدخل رجال غرباء، بما في ذلك من قرية باربانغ المجاورة، مجمع الطالبات في الليل.

وذكرت إحدى الطالبات لمنظمة العفو الدولية ما يلي: "جاء أحد الرجال عدة مرات. وفي أحد المرات كان عارياً. وجاء مرة أخرى في منتصف الليل وذهب إلى حيث كانت تنام إحدى الفتيات ففقدت الوعي. استفاق بعضنا وأدركنا ما كان يحدث. وصرخنا بصوت عال جداً وولى الرجل هارباً. ولكن ماذا لو لم نفعل؟ من كان سيحمينا؟ أبلغنا قلقنا حول هذا الرجل للشرطة. وقالوا إنه على الأرجح واحد من الطلاب. طلبنا من الشرطة والمنظمات وضع سياج كي نكون آمنين. إلا أنهم يقولون إن السياج يعرقل حريتنا في الحركة. ونحن نقول إننا نريد أن نكون آمنين".⁶⁶

وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق عميق من أن فتيات صغيرات بعمر 14 سنة قد تركن، على ما يبدو، دون توفير الشعور بالأمان لهن، ويتعرضن لمخاطر جسيمة، حتى بعد أن أبلغن عن حوادث محددة وطلبن الحماية. ومن نافلة القول أن اللاجئين الأطفال – ولا سيما المراهقات – يمكن أن يكونوا عرضة بشكل خاص للعنف الجنسي والقائم على نوعهن الاجتماعي، بينما يزداد الأمر خطورة عند فصلهن عن أسرهن.

وأعرب الطلاب أيضاً عن قلقهم العميق حول نوعية التعليم الذي يتلقونه في باربانغ. وذكروا أنهم كانوا مشوشين فيما يتعلق بالمنهج الدراسية التي يجري تدريسها حالياً كمزيج من المناهج السودانية، والكنينية ومنهج جنوب السودان. وعلاوة على ذلك، تحدثوا عن نقص في المعلمين، حيث يصل عدد الطلاب إلى 100 طالب في الصف الدراسي الواحد. وأخبر الطلاب منظمة العفو الدولية أنهم يشعرون أنهم أكثر معرفة بما يدرس من معلمهم في كثير من الحالات.

وقال أحد الطلاب الذكور لمنظمة العفو الدولية: "كثير من المعلمين ببساطة ليسوا مؤهلين للتعليم على مستوى المدارس الثانوية، وهم غير قادرين على تعليمنا. في كثير من الأحيان، في الواقع، يبدو أننا نعرف أكثر مما يعرفون. وعندما يجتمع هذا الأمر مع حقيقة أننا كثيراً ما نفتقر إلى الكتب المدرسية التي نحتاج، يصبح من الصعب جداً تعلم أي شيء. العديد من الطلاب فقدوا الأمل، وتخلوا عن الدراسة في الأشهر القليلة الماضية. وقد تسربوا من المدرسة. وعاد البعض إلى بيدها لأنه لا يوجد أي سبب للبقاء هنا".⁶⁷

وكان الطلاب قد أبلغوا بأن مخيم باربانغ بصدد الإغلاق وسيتم نقلهم إلى مواقع جديدة في جانغ جام، حيث سيتم توفير التعليم الثانوي. وأخبر الطلاب في باربانغ منظمة العفو الدولية أنه إذا كان هناك ضمانات بتحسين مستوى

الأزمة تحاصر المدنيين في جنوب كردفان دون أفق للحل

التعليم والأمن في الموقع الجديد، فإنهم سيقبلون بالترحيل. كما أعربوا عن القلق من أن يضيع الكثير من الوقت إلى حين بناء وتطوير المرافق والبرامج الدراسية في باريانغ.

5. مازق دولي

بينما يستمر النزاع في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، تستمر الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي وثقتها وأثارها منظمات حقوق الإنسان الدولية والوطنية، بالإضافة إلى ما وثقه تقرير مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان الصادر في أغسطس/آب 2011، بينما ظلت التوصيات التي قدمت لتحسين الأوضاع دون معالجة.⁶⁸ وهذا يشمل توصيات المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بمباشرة تحقيق مستقل في الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في جنوب كردفان.⁶⁹ وقد فشل مجلس الأمن حتى الآن بالوصول إلى اتفاق على إدانة الانتهاكات أو على اتخاذ إجراءات ملموسة فيما يتعلق بجنوب كردفان، وأساساً بسبب اعتراضات على اللغة القوية وعلى التدابير من جانب الصين وروسيا.

وعلاوة على ذلك، استمرت الجهود الدولية، بقيادة الاتحاد الأفريقي، للتفاوض بشأن إيجاد سبل لكي تسمح حكومة السودان و"الحركة الشعبية- قطاع الشمال" بوصول المساعدات الإنسانية إلى ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، ولكن دون تحقيق نتائج. ودعت مجموعة ثلاثية تضم الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، في فبراير/ شباط 2012، إلى توفير المساعدة الإنسانية المحايدة والمستقلة في المقام الأول إلى "المدنيين المتضررين من الحرب في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق"⁷⁰ في صيغة مقترح ثلاثي.⁷¹ وفي أغسطس/آب 2012، وقعت حكومة السودان و"الحركة الشعبية- قطاع الشمال" مذكرتي تفاهم منفصلتين مع المجموعة الثلاثية.

ومع ذلك، لم يكن أي من التدابير الواردة في هذه المذكرة قد نفذ في 5 نوفمبر/ تشرين الثاني 2012، عندما انتهت مدة الثلاثة أشهر للمذكرة التي وقعتها حكومة السودان، بما في ذلك إجراء تقييم لما اتخذ من تدابير ووضع خطة لتقديم المساعدات الإنسانية. وعلاوة على ذلك، ورد أن مفوض الشؤون الإنسانية في السودان صرح لوسائل الإعلام بأن الوضع الإنساني للمناطق الخاضعة لسيطرة "الحركة الشعبية- قطاع الشمال" "في مستواه الطبيعي"، ما يعني ضمناً عدم وجود أزمة إنسانية.⁷²

وفي يناير/ كانون الثاني 2013، اعتمد "فريق التنفيذ الرفيع المستوى للاتحاد الأفريقي" في تقريره المقدم إلى "مجلس الاتحاد الأفريقي للسلام والأمن" - وهو مجموعة يقودها رئيس جنوب أفريقيا السابق ثابو مبيكي، وقادت في المقام الأول المفاوضات بين السودان وجنوب السودان-⁷³ لغة أقوى بشأن إيصال المساعدات الإنسانية إلى جنوب كردفان والنيل الأزرق. وكرر التقرير الدعوات إلى تقديم "المساعدة الإنسانية الفورية وغير المشروطة" لجنوب كردفان والنيل الأزرق، بالإضافة إلى النص على أنه "لن يتسنى للمجلس عدم التشجيع على أية آليات أخرى للمساعدة الإنسانية لا تتساقط بالضرورة بشكل تام مع مبادئ الحياد والشفافية المفضلين" إذا استمر فشل حكومة السودان والحركة الشعبية- قطاع الشمال في التوصل إلى اتفاق بشأن تقديم المساعدة الإنسانية،⁷⁴ وقد انعكست هذه اللغة في البيان الصادر عن "مجلس الأمن والسلم التابع للاتحاد الأفريقي" في يناير/ كانون الثاني 2013⁷⁵، بيد أن الأمر لم يكن كذلك بالنسبة لقرارات وإعلان مؤتمر القمة لدول الاتحاد الأفريقي الذي انعقد في يناير/ كانون الثاني 2013، وركز حصراً على المفاوضات بين السودان وجنوب السودان.⁷⁶

وفي وقت كتابة هذا التقرير، لم يكن قد جرى التوصل إلى اتفاق جديد بشأن طرائق المساعدة الإنسانية بين حكومة السودان و"الحركة الشعبية-قطاع الشمال". وعلاوة على ذلك، بينما يعكف الفريق الثلاثي على التفاوض بشأن المساعدة الإنسانية، فإنه لا يعالج بواعث القلق الأوسع نطاقاً المتعلقة بحقوق الإنسان.⁷⁷

6. خاتمة وتوصيات

ما برح النزاع الممتد في ولاية جنوب كردفان السودانية بين قوات الحكومة السودانية و"الجيش الشعبي لتحرير السودان- شمال" تلحق الخسائر بأرواح المدنيين. وقد أدت الهجمات العشوائية المستمرة، بما في ذلك عمليات القصف الجوي من قبل "القوات المسلحة السودانية" للمدنيين في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي-شمال، إلى المزيد من الوفيات والإصابات والدمار للممتلكات المدنية. وأدى هذا، إلى جانب صعوبة وصول المساعدات الإنسانية إلى المنطقة منذ يونيو/حزيران 2011، إلى انخفاض حاد في مخزون الأغذية، وتردي الخدمات الصحية، وشح المياه الصالحة للشرب، وتدهور الخدمات التعليمية، كما قوّض بشكل حاد قدرة الأهالي على القيام بعملهم لكسب العيش.

ونتيجة للأزمة، فقد نزح مئات الآلاف من المدنيين داخلياً في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي-شمال، إضافة إلى ما يربو على 70,000 لاجئ فروا من ولاية الوحدة في جنوب السودان. ومع الاقتراب السريع لموسم الأمطار، في مايو/أيار، وما يترتب على ذلك من تعطل السير على الطرق المؤدية إلى جنوب السودان، من المتوقع أن يفر عشرات الآلاف من النازحين الجدد إلى جنوب السودان في الأسابيع المقبلة، حيث يظلون عرضة للتحديات الإنسانية ولانتهاكات حقوق الإنسان.

وعلى الرغم من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي إبان النزاع في جنوب كردفان، لم تفض الجهود الدولية التي بذلتها "المجموعة الثلاثية" إلى إقناع حكومة السودان والحركة الشعبية بضرورة التوصل إلى اتفاق يسمح بالعبور الإنساني المستقل والمحايد إلى المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي-شمال، ولم تؤد إلى إيصال المساعدات إليها حتى الآن. ويعود ذلك، إلى حد كبير، إلى عدم وجود الإرادة لدى السلطات السودانية للوصول إلى اتفاق ينسق جهود إيصال المساعدات.

وفي ضوء المعطيات التي طرحها هذا التقرير، فإن منظمة العفو الدولية تتقدم بالتوصيات التالية:

إلى حكومة السودان:

- التوقف فوراً عن جميع الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في جنوب كردفان، بما في ذلك عن القصف الجوي العشوائي للمناطق المدنية؛
- اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة، في جميع الهجمات، لحماية المدنيين، بما في ذلك عن طريق إنذار المدنيين بقرب وقوع الهجمات على الأهداف العسكرية؛
- مباشرة تحقيقات سريعة وفعالة ومحايدة في جميع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتقديم من يشتبه بمسؤوليتهم مسؤولية جنائية عنها إلى ساحة العدالة أمام محاكم مدنية عادية، في محاكمات نزيهة لا تصدر عنها أحكام بالإعدام؛
- السماح فوراً ودون عراقيل بإيصال هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية المساعدات إلى جميع المدنيين المتضررين من النزاع، بما في ذلك الأغذية والخدمات الصحية وغيرها من أشكال المساعدة؛

■ السماح على الفور لمراقبي حقوق الإنسان الدوليين، بمن فيهم مراقبو الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، بدخول جميع المناطق في جنوب كردفان؛

■ • الانضمام على وجه السرعة إلى "النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية"، وإلى "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري"؛ والتصديق على "الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"، وإنفاذها في القانون والسياسة والواقع الفعلي.

إلى الجيش الشعبي لتحرير السودان - شمال:

■ اتخاذ خطوات ملموسة لضمان احترام المقاتلين القانون الإنساني الدولي، وعلى وجه الخصوص تجنب وضع القوات والقواعد العسكرية، أو أية أهداف عسكرية، بالقرب من المناطق المكتظة بالسكان المدنيين، بما في ذلك مواقع إقامة النازحين ومستوطناتهم؛

■ تجسيد أي عضو ينتمي إلى قوات الجيش الشعبي - شمال يرتكب انتهاكات للقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك من يتحملون مسؤوليات قيادية عن ارتكابها. فضلاً عن ذلك، ينبغي محاكمة المشتبه بهم أمام محاكم مدنية تمنحهم الضمانات الأساسية وتتمتع بالاستقلالية والحيادة، وتكفل احترام المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، ولا تُصدر أي أحكام بالإعدام.

إلى حكومة جنوب السودان:

■ ضمان الحفاظ على الطبيعة المدنية والإنسانية لمخيمات اللاجئين، بما في ذلك من خلال بذل الجهود لوضع مخيمات ومستوطنات اللاجئين في أماكن آمنة وإنسانية على مسافة معقولة من الحدود، والحفاظ على القانون والنظام فيها، ومنع استخدام الأسلحة في مخيمات اللاجئين؛ ومن خلال نزع أسلحة العناصر المسلحة وتحديد هوية المقاتلين وفصلهم عن الآخرين؛

■ التعاون مع "المفوضية العليا لشؤون اللاجئين" و"بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان" لضمان الصفة القانونية والمحاسبة، وفق قانون جنوب السودان، لجميع قوات الشرطة والأمن، وأية هيئات قضائية أو شبه قضائية تعمل في مخيمات جنوب السودان ومحيطها. كما ينبغي تقديم من يعتقلون الأشخاص بصورة مخالفة للقانون أو ينتهكون الحقوق الإنسانية للاجئين، إلى ساحة العدالة وفقاً للمعايير الدولية للنزاهة؛

■ ضمان عدم إجبار اللاجئين على الانتقال من "مخيم بيذا"، إلى المواقع الجديدة؛ بما في ذلك بطرق يمكن أن تكرههم بصورة غير مباشرة على الانتقال دون رضاهم، من قبيل تدابير توزيع الطعام أو توفير البرامج التعليمية.

إلى المفوضية العليا للاجئين وبعثة الأمم المتحدة لجنوب السودان والمنظمات غير الحكومية الدولية:

■ ينبغي للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين ضمان إتاحة التعليم الابتدائي والثانوي في جميع المواقع، وضمان سهولة تلقي جميع أطفال اللاجئين ما يحتاجون من تعليم. ويتعين عدم حرمان الأطفال من البرامج التعليمية بسبب عدم انتقال عائلاتهم إلى المخيمات الجديدة حصراً؛

■ ينبغي "للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين" وغيرها من الهيئات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة، العمل، بالتعاون مع حكومة جنوب السودان، على مراجعة الوضع الأمني للأطفال في "باريانغ" وفي غيرها من المناطق، وضمان أن تكون الترتيبات الأمنية كافية لحماية الأطفال من التهديدات البدنية، بما في ذلك العنف الجنسي وغيره

من أشكال العنف القائمة على نوعهم الاجتماعي. كما ينبغي التعامل مع أية تقارير عن تعرّض الأطفال للمضايقات أو الاعتداءات بصورة جديّة، وإجراء تحقيقات وافية فيها، واتخاذ التدابير المناسبة لتصحيح الأوضاع؛

■ ينبغي أن تعمل "المفوضية العليا لشؤون اللاجئين" و"بعثة الأمم المتحدة لجنوب السودان" مع حكومة جنوب السودان لضمان أن تشرف هيئات تملك صلاحيات ومسؤوليات شفافة، ومؤلفة بموجب القانون، على جميع الأنشطة الشرطية والأمنية في "مخيم بيذا" وفي المواقع الأخرى للاجئين في جنوب السودان؛ وأن تتقيد هذه الهيئات في عملها بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان بصورة تامة.

إلى مجلس الأمن الدولي ومجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي:

■ المطالبة بوضع حد فوري لعمليات القصف الجوي العشوائي وغيرها من الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق من جانب حكومة السودان؛

■ مطالبة حكومة السودان بالسماح للمنظمات الإنسانية والمراقبين المستقلين لحقوق الإنسان بدخول ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق فوراً ودون عراقيل؛

■ إجراء تحقيق مستقل، إما بصورة مشتركة أو منفردة، في مزاعم الانتهاكات والخروقات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من قبل جميع أطراف النزاع في جنوب كردفان والنيل الأزرق، منذ يونيو/حزيران 2011؛

■ توسيع نطاق الحظر المفروض من قبل الأمم المتحدة على توريد الأسلحة إلى دارفور ليشمل جميع مناطق السودان، والحيلولة بذلك دون ارتكاب المزيد من الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في البلاد.

الهوامش

¹ "الجيش الشعبي لتحرير السودان- قطاع الشمال" هو الجناح العسكري "للحركة الشعبية لتحرير السودان- قطاع الشمال"، وهي جماعة معارضة مسلحة تعمل في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق. وحتى 2011، ظلت الحركة الشعبية والجيش الشعبي- شمال جزءاً من الحزب الحاكم في جنوب السودان، "الحركة الشعبية لتحرير السودان" و"الجيش الشعبي لتحرير السودان".

² لجأ ما يربو على 70,000 من أهالي جنوب كردفان إلى ولاية الوحدة في جنوب السودان، أنظر "النشرة الإنسانية"، جنوب السودان 16-24 مارس/آذار، "مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية"، ويمكن الاطلاع عليه من الموقع: <http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/OCHA%20South%20Sudan%20Weekly%20Humanitarian%20Bulletin%2018-24%20March%202013.pdf>

وتقدر أعداد النازحين داخلياً في جنوب كردفان في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي - شمال بنحو 150,000 إلى 200,000 شخص، بناء على تقديرات "وحدة التنسيق لجنوب كردفان والنيل الأزرق".

³ المناطق الثلاث هي جنوب كردفان والنيل الأزرق وإقليم أبيي. وللإطلاع على خلفية مفصلة بشأن المسائل التي لم تتم تسويتها، ومعلومات عن النزاع في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق السودانيّتين، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية: جنوب السودان: "يمكننا الفرار من القنابل، ولكن لا يمكننا الفرار من الجوع": لاجئو السودان في جنوب السودان (AFR 65/001/2012)، يونيو/حزيران 2012،

<http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR65/001/2012/en/107d41a7-50c9-4eb9-9fe7-59afb3ec63ff/afr650012012en.pdf> ولمزيد من المعلومات بشأن النزاع في أبيي، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية السودان - جنوب السودان: الدمار والبؤس في أبيي (AFR 54/041/2011)، ديسمبر/كانون الأول 2011، ويمكن الاطلاع عليه من الموقع، <http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR54/041/2011/en/d701f194-b1c6-4f7c-9920-fc2dd30ce0ca/afr540412011en.pdf>

⁴ جرى توثيق استخدام طائرة "الأنطونوف" من قبل السودان في جنوب كردفان جيداً، بما في ذلك من جانب منظمة العفو الدولية، من خلال شهادات شهود عيان وخبراء أسلحة في 2011 و2012 و2013.

⁵ "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، المادتان 6 و4

⁶ أرست "محكمة العدل الدولية" هذا المبدأ في رأيين استشاريين، الرأي الاستشاري بشأن قانونية التهديد باستخدام الأسلحة النووية، تقارير "محكمة العدل الدولية" 1996 (1)، رأي أعلن في 8 يوليو/تموز 1996، الفقرة 25؛ والرأي الاستشاري بشأن التبعات القانونية لبناء جدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، تقارير "محكمة العدل الدولية" 2004 في 136، رأي أعلن في 9 يوليو/تموز 2004، الفقرة 106.

⁷ السودان دولة طرف في اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 12 أغسطس/آب 1949. وتتنطبق المادة 3، المشتركة لجميع الاتفاقيات الأربع، على جميع الأطراف في النزاعات المسلحة غير الدولية. وتشكل العديد من القواعد المحددة المتضمنة في هذه الاتفاقيات وفي معاهدات أخرى للقانون الإنساني الدولي جزءاً من القانون الدولي الإنساني العرفي المنطبق على النزاعات المسلحة غير الدولية، وهي بذلك ملزمة لجميع أطراف هذا النزاع، بما في ذلك "القوات المسلحة السودانية" والمليشيات الموالية للحكومة

و"الجيش الشعبي لتحرير السودان- شمال" والجماعات المسلحة الأخرى غير التابعة للدولة. ولمزيد من المعلومات، أنظر: دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "دراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي: المجلد الأول: القواعد، M Henckaerts and L Doswald-Beck, eds, 2005 (دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي).

⁸ دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 1: أنظر أيضاً البروتوكولين الإضافيين لاتفاقية جنيف: البروتوكول الأول، المادة 48، والبروتوكول الثاني، المادة 12(2).

⁹ لأغراض التمييز، يعتبر أي شخص غير منتسب للقوات المسلحة لأحد الأطراف في النزاع مدنياً، ويضم السكان المدنيون أي شخص لا يشارك في القتال، وتحديدًا من لا يشارك بصورة نشطة في الأعمال العدائية. أما الأعيان المدنية فهي جميع الأعيان التي ليست أهدافاً عسكرية (أي المباني والإنشاءات والأماكن وسواها من الممتلكات أو عناصر البيئة). وفيما يتعلق بالأعيان، "تُقتصر الأهداف العسكرية على الأعيان التي تسهم إسهاماً فعالاً في العمل العسكري، سواء بطبيعتها أو موقعها أو غايتها أو استخدامها، والتي يحقق تدميرها تماماً أو جزئياً، أو الاستيلاء عليها، أو تعطيلها في الأحوال السائدة في حينه ميزة عسكرية مؤكدة". ولمزيد من المعلومات، أنظر: دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدتين 8 و9؛ البروتوكول الثاني، المادة 52.

¹⁰ دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 12، الصفحات 591 و593 و595 و598-599 [الطبعة الإنجليزية]. أنظر أيضاً "نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية"، المواد 8(2)(ب)(1) و(2)، والمادة 8(2)(1)(هـ)(2)(4)؛ مناقشة ضمن دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، الصفحة 27.

¹¹ دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 12؛ البروتوكول الأول، المادة 51(4)(أ).

¹² دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 14؛ البروتوكول الأول، المادتان 51(5)(ب) و57.

¹³ دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 156، الصفحات 599-601 [الطبعة الإنجليزية].

¹⁴ قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق استخدام الصواريخ في جنوب كردفان في 2012، أنظر: *شهود عيان يقولون إن الهجمات الصاروخية الحكومية تزرع الخوف في جبال النوبة السودانية*، Jeffrey Gettleman, The New York Times، 13 مارس/ آذار 2012، ويمكن الاطلاع على المقال من الموقع:

http://www.nytimes.com/2012/03/14/world/africa/in-sudans-nuba-mountains-rocket-attacks-spread-fear.html?_r=0

¹⁵ حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية للأشخاص المهجرين داخلياً والمدنيين المتضررين من الحرب في المناطق الخاضعة لسيطرة الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان-شمال من ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، "هيئة الإغاثة وإعادة التأهيل السودانية"، ديسمبر/ كانون الأول 2012، ويمكن الاطلاع على التقرير من الموقع:

<http://www.sudantribune.com/spip.php?article45035>

¹⁶ لمزيد من المعلومات، أنظر أزمة المدنيين في السودان: تفشي الهجمات العشوائية والاعتقالات التعسفية في جنوب كردفان (2012/051/AFR 54)، منظمة العفو الدولية، 11 ديسمبر/ كانون الأول 2012، للاطلاع:

<http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR54/051/2012/en/d84e4390-2032-4def-b39e-b379cf247d08/afr540512012en.pdf>

¹⁷ معلومات حصلت عليها منظمة العفو الدولية من خلال مقابلة مع جوهانا روكو هاشم، أم سرديبة، 21 يناير/ كانون الثاني 2013.

¹⁸ قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق الأضرار التي لحقت بمدارس وعيادات صحية وكنائس في جنوب كردفان في تقرير "يمكننا الفرار من القنابل، ولكن لا يمكننا الفرار من الجوع": لاجئو السودان في جنوب السودان (AFR 65/001/2012)، يونيو/حزيران 2012، الصفحة 10، ويمكن الاطلاع عليها من،

<http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR65/001/2012/en/107d41a7-50c9-4eb9-9fe7-59afb3ec63ff/afr650012012en.pdf> وفي تقرير أزمة المدنيين في السودان: تفشي الهجمات العشوائية والاعتقالات التعسفية في جنوب كردفان (AFR 54/051/2012)، منظمة العفو الدولية، 11 ديسمبر/كانون الأول 2012، للاطلاع: <http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR54/051/2012/en/d84e4390-2032-4def-b39e-b379cf247d08/afr540512012en.pdf> وكذلك السودان: المدنيون في جنوب كردفان يتحدثون عن رعب الضربات الجوية، منظمة العفو الدولية و"هيومان رايتس ووتش"، أغسطس/آب 30 2011، من الموقع: <http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR54/028/2011/en/6c8b872b-50a5-4ee3-8e3e-4a324d702814/afr540282011en.pdf>

¹⁹ لم يعد المعلمون في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي - شمال يتلقون روايتهم من حكومة السودان، ولذا فهم يقومون بالتدريس تطوعاً. وقد غادر عدد كبير من المعلمين والطلاب مخيم بيذا للاجئين، حيث يقوم بتدريس طلاب المرحلة الابتدائية معلمون متطوعون من اللاجئين، بينما يتلقى الطلاب تعليمهم الثانوي في باريانغ اعتماداً على المنظمات غير الحكومية الدولية. لمزيد من المعلومات حول التعليم في مخيمات اللاجئين، يرجى العودة إلى الفصل 4.

²⁰ معلومات تم الحصول عليها من المراقبين الوطنيين لحقوق الإنسان.

²¹ نتحفظ على اسم المدرسة للضرورة الأمنية.

²² لمزيد من المعلومات، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية، يمكننا الفرار من القنابل، ولكن لا يمكننا الفرار من الجوع": لاجئو السودان في جنوب السودان (AFR 65/001/2012)، يونيو/حزيران 2012، ويمكن الاطلاع عليها من، <http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR65/001/2012/en/107d41a7-50c9-4eb9-9fe7-59afb3ec63ff/afr650012012en.pdf>

²³ لمزيد من المعلومات، أنظر تقارير حول النوبة من الموقع: <http://www.nubareports.org/breaking>.

²⁴ مقابلات مع مدنيين في محلية دلامي، ومع مراقبين وطنيين لحقوق الإنسان ومفوض المقاطعة، يناير/كانون الثاني 2013.

²⁵ عرض المراقبون الوطنيون لحقوق الإنسان على منظمة العفو الدولية رسماً توضيحياً موثقاً لعمليات القصف في دلامي. ويظهر الرسم التوضيحي أن 10 قنابل قد أسقطت في 2012، وأسقطت 10 قنابل في أكتوبر/تشرين الأول؛ و23 في أغسطس/آب؛ و30 في سبتمبر/أيلول؛ و70 في أكتوبر/تشرين الأول؛ و20 في نوفمبر/تشرين الثاني. ويوثق المراقبون الوطنيون لحقوق الإنسان في جنوب كردفان عمليات القصف بزيارة مكان سقوط القنابل من الجو والقصف المدفعي ويتحققون من المعلومات بواسطة شهود العيان وضحايا الهجمات. وفي بعض الحالات، حصلوا على صور تم التقاطها بواسطة نظام تحديد المواقع العالمي لمواقع القصف.

²⁶ أنظر روزنامة المواسم والأحداث الحاسمة في السودان، في النشرة الإنسانية، السودان، 25-31 مارس/آذار 2013، "مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية"، من الموقع، https://docs.unocha.org/sites/dms/Sudan/Reports/OCHA_Sudan_Weekly_Humanitarian_Bulletin%20Issue_13_%2825-31_March_2013%29.pdf?utm_source=OCHA+Sudan&utm_campaign=aebd73c632-SHB+Issue+13%2C+2013&utm_medium=email

- ²⁷ تقرير الوضع الإنساني بشأن ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، 1 يناير / كانون الثاني - 11 مارس / آذار 2013، "وحدة التنسيق لجنوب كردفان والنيل الأزرق"، محفوظ لدى منظمة العفو الدولية.
- ²⁸ دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 54؛ البروتوكول الأول، المادة 54(2)؛ البروتوكول الثاني، المادة 14.
- ²⁹ دراسة الصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 55.
- ³⁰ لمزيد من المعلومات، أنظر السودان: المدنيون في جنوب كردفان يتحدثون عن رعب الضربات الجوية، منظمة العفو الدولية و"هيومان رايتس ووتش"، أغسطس / آب 30 2011، من الموقع:
<http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR54/028/2011/en/6c8b872b-50a5-4ee3-8e3e-4a324d702814/afr540282011en.pdf>
- ³¹ لمزيد من المعلومات حول "قوات الدفاع الشعبي"، أنظر ثورة شبه عسكرية: قوات الدفاع الشعبي، Jago Salmon، مسح الجيوش الصغيرة، ديسمبر / كانون الأول 2007، ويمكن الوصول إليه من الموقع:
<http://www.smallarmssurveysudan.org/fileadmin/docs/working-papers/HSBA-WP-10-Paramilitary-Revolution.pdf>
- ³² حصلت منظمة العفو الدولية على التقديرات المتعلقة بالنازحين داخلياً في المناطق الخاضعة للجيش الشعبي - شمال من مراقبين إنسانيين في جنوب كردفان.
- ³³ وضع الأمن الغذائي في السودان، أكتوبر / تشرين الأول 2012 حتى مارس / آذار 2013، FEWS NET، ويمكن الاطلاع على التقرير من،
http://www.fews.net/docs/Publications/Sudan_OL_2012%2010_final.pdf
- ³⁴ أغلقت شبكات الهاتف النقال في المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش الشعبي - شمال من قبل الحكومة السودانية عندما اندلع النزاع، ويعتبر التنقل بين المناطق التي يسيطر عليها الجيش السوداني وتلك الخاضعة للجيش الشعبي في غاية الخطورة.
- ³⁵ طبقاً لما قاله العمدة، يسيطر الجيش الشعبي - شمال على جانب واحد من الجبل، بينما يسيطر الجيش السوداني على الجانب الآخر، الذي يضم السوق والمدرسة.
- ³⁶ لمزيد من المعلومات، أنظر لا يزال القمع يطارد الناشطين الذين طلبوا الأمان في مصر، 18 يناير / كانون الثاني 2013، منظمة العفو الدولية، ويمكن الاطلاع على الوثيقة من،
<http://www.amnesty.org/en/news/repression-still-stalks-sudanese-activists-who-sought-safety-egypt-2013-01-17>
- ³⁷ لمزيد من المعلومات، أنظر تحرك عاجل: الإفراج عن سجين رأي سوداني، 23 يناير / كانون الثاني 2013، منظمة العفو الدولية، ويمكن العودة إليه على:
<http://www.amnesty.org/en/library/asset/AFR54/001/2013/en/08c48f0f-3489-423e-831c-9216e2d4dc63/afr540012013en.pdf>
- ³⁸ لمزيد من المعلومات، أنظر الباب 14 من "دستور جمهورية السودان الانتقالي لعام 2005"، من الموقع،
<http://www.pclrs.org/downloads/bills/Constitutional%20Law/Sudan%20National%20Constitution%202005.pdf>

³⁹ حصلت المنظمة على المعلومات من أفراد عائلات الضحايا وشهود عيان وجماعات وطنية ودولية لحقوق الإنسان.

⁴⁰ حصلت المنظمة على المعلومات من منطمتين وطنيتين لحقوق الإنسان [نتحفظ على الاسم] تحدثتا إلى أفراد عائلات بعض النساء المحتجزات، إضافة إلى شهود عيان شاهدوا النساء وتحدثوا إليهن.

⁴¹ حصلت المنظمة على المعلومات من منطمتين وطنيتين لحقوق الإنسان [نتحفظ على الاسم] تحدثتا إلى أفراد عائلات بعض النساء المحتجزات، إضافة إلى شهود عيان شاهدوا النساء وتحدثوا إليهن.

⁴² حصلت المنظمة على المعلومات من خلال شهادات من منظمات لحقوق الإنسان [نتحفظ على الاسم].

⁴³ تحفظنا على الاسم لأسباب تتعلق بالسلامة

⁴⁴ تحدد أرقام المفوضية العليا للاجئين عدد القاطنين في مخيم بيذا للاجئين بأنه 62,179 لاجئاً حتى منتصف يناير/كانون الثاني 2013. مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، صورة جانبية لمخيم بيذا للاجئين، يناير/كانون الثاني 2013.

⁴⁵ أنظر: النشرة الإنسانية، جنوب السودان 16-24 مارس/آذار 2013، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، ويمكن العودة إليها من الموقع:

<http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/OCHA%20South%20Sudan%20Weekly%20Humanitarian%20Bulletin%2018-24%20March%202013.pdf>

29 مارس/آذار 2013، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، ويمكن العودة إليها من الموقع:

<http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/OCHA%20South%20Sudan%20Weekly%20Humanitarian%20Bulletin%2023-29%20March%202012.pdf>

⁴⁶ مقابلات مع مسؤولين في المفوضية العليا للاجئين، جوبا ومخيم بيذا للاجئين، يناير/كانون الثاني 2013.

⁴⁷ جرى التأكيد بصورة متكررة على هذا المبدأ من قبل اللجنة التنفيذية للمفوضية العليا للاجئين. أنظر: المجموعة الموضوعية لاستخلاصات اللجنة التنفيذية، شاملة الاستخلاص رقم 94 (103) - 2002 - الطبيعة المدنية والإنسانية للجوء، "ينبغي أن تحتفظ مخيمات ومستوطنات اللاجئين بطابع مدني وإنساني حصراً..."

⁴⁸ "اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم الجوانب المختلفة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا"، المادة (6)2: "لدواعي الأمن - تقوم دول اللجوء - بقدر الإمكان - بتوطين اللاجئين على مسافة معقولة من حدود بلدهم الأصلي"

⁴⁹ . مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، الشراكة: دليل لإدارة العمليات لشركاء المفوضية العليا للاجئين، فبراير/شباط 2003، الصفحة B-20: "المسافة عن بلد المصدر: على مسافة معقولة (بحسب الظروف الجغرافية، وعلى الأقل 50 كيلومتراً)".

⁵⁰ النشرة الإنسانية، جنوب السودان 16-24 مارس/آذار 2013، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، ويمكن العودة إليها من الموقع:

<http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/OCHA%20South%20Sudan%20Weekly%20Humanitarian%20Bulletin%2018-24%20March%202013.pdf>

⁵¹ المفوضية العليا للاجئين تدين الهجوم الجوي على مخيم اللاجئين في جنوب السودان، المفوضية العليا، 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2011، من الموقع: <http://www.unhcr.org/4ebd2f5d6.html>

⁵² أنظر منظمة العفو الدولية، يمكننا الفرار من القنابل، ولكن لا يمكننا الفرار من الجوع": لاجئو السودان في جنوب

- السودان (AFR 65/001/2012)، يونيو/حزيران 2012.
- ⁵³ أنظر منظمة العفو الدولية، *يمكننا الفرار من القنابل، ولكن لا يمكننا الفرار من الجوع*: "لاجئو السودان في جنوب السودان (AFR 65/001/2012)، يونيو/حزيران 2012، الصفحتان 17-18.
- ⁵⁴ أنظر منظمة العفو الدولية، *يمكننا الفرار من القنابل، ولكن لا يمكننا الفرار من الجوع*: "لاجئو السودان في جنوب السودان (AFR 65/001/2012)، يونيو/حزيران 2012.
- ⁵⁵ المفوضية العليا للاجئين، *رئيس المفوضية العليا يزور جنوب السودان لتسليط الضوء على "أزمة اللاجئين المنسيين"*، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2012.
- ⁵⁶ مقابلات مع مسؤولين في المفوضية العليا للاجئين، جوبا ومخيم بيذا للاجئين، يناير/كانون الثاني 2013.
- ⁵⁷ *النشرة الإنسانية، جنوب السودان 1-7 أبريل/نيسان 2013*، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، ويمكن العودة إليها من الموقع:
<http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/OCHA%20South%20Sudan%20Weekly%20Humanitarian%20Bulletin%201-7%20April%202013.pdf>
- ⁵⁸ مقابلات مع مسؤولين في المفوضية العليا للاجئين، جوبا ومخيم بيذا للاجئين، يناير/كانون الثاني 2013.
- ⁵⁹ أ. ف، مقابلة في مخيم بيذا للاجئين، 19 يناير/كانون الثاني 2013
- ⁶⁰ ه. م، مقابلة في مخيم بيذا للاجئين، 19 يناير/كانون الثاني 2013.
- ⁶¹ معلومات تستند إلى مقابلات مع منظمات إنسانية في مخيم بيذا للاجئين، يناير/كانون الثاني 2013. وورد أن مفوض باربانغ دعا إلى نشر أعداد إضافية من الشرطة في مخيم بيذا للاجئين، في مارس/آذار 2013، عقب اندلاع العنف في بيذا، حيث يقوم 40 رجل شرطة في الوقت الراهن بمهمة حماية 70,000 من اللاجئين. ولزيد من المعلومات، أنظر *مسؤول المخيم يبلغ الحكومة بأن عليها نشر المزيد من الشرطة في بيذا*، 18 مارس/آذار 2013، *سودان تريبيون*، للاطلاع:
<http://www.sudantribune.com/spip.php?article45874>
- ⁶² ي. م، مقابلة في مخيم بيذا للاجئين، 19 يناير/كانون الثاني 2013.
- ⁶³ مقابلة مع مسؤولي المفوضية العليا في بيذا وجوبا، يناير/كانون الثاني 2013.
- ⁶⁴ *النشرة الإنسانية، جنوب السودان 1-7 أبريل/نيسان 2013*، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، ويمكن العودة إليها من الموقع:
<http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/OCHA%20South%20Sudan%20Weekly%20Humanitarian%20Bulletin%201-7%20April%202013.pdf>
- ⁶⁵ مقابلة مع مسؤولي المفوضية العليا في مخيم بيذا للاجئين وجوبا، يناير/كانون الثاني 2013.
- ⁶⁶ مقابلة في مخيم باربانغ، 27 يناير/كانون الثاني 2013.
- ⁶⁷ مقابلة في مخيم باربانغ، 27 يناير/كانون الثاني 2013.
- ⁶⁸ لزيد من المعلومات، أنظر: *تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للفترة الثالثة عشر بشأن حالة حقوق*

الإسنان في السودان: تقرير أولي بشأن الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإسنان والقانون الإسناني الدولي في جنوب كردفان من 5 إلى 30 يونيو/حزيران 2011، أغسطس/آب 2011

⁶⁹ المصدر نفسه.

⁷⁰ يمكن الاطلاع عليه من: www.sudantribune.com/African-Union-League-of-Arab، 4196، 9 فبراير/شباط 2012.

⁷¹ تكرر ذلك في قرار مجلس الأمن الدولي 2046 الصادر في 2 مايو/أيار 2012، في سياق التوترات المتزايدة بين السودان وجنوب السودان. ويمكن الاطلاع على القرار من الموقع:

[http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/2046\(2012\)](http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/2046(2012))

⁷² ثالوث الشركاء يعرب عن قلقه بشأن رفض السودان تجديد الاتفاق الإسناني، السودان تريبيون، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، ويمكن الاطلاع عليه من: <http://www.sudantribune.com/spip.php?article44464>

⁷³ تولى "فريق التنفيذ الرفيع المستوى للاتحاد الأفريقي"، الذي ترأسه رئيس جنوب أفريقيا السابق، ثابو مبيكي، بصورة رئيسية المفاوضات بين السودان وجنوب السودان.

⁷⁴ تقرير الوساطة لفريق التنفيذ الرفيع المستوى للاتحاد الأفريقي، أديس أبابا، 28 يناير/كانون الثاني 2013، <http://radiotamazuj.org/en/article/full-text-auhip-mediation-report>

⁷⁵ البيان الصادر عن الاجتماع 353 لمجلس السلم والأمن للاتحاد الأفريقي على مستوى رؤساء الدول والحكومات/السودان-جنوب السودان، يناير/كانون الثاني 2013، الاتحاد الأفريقي، يمكن الاطلاع على البيان من الموقع: <http://www.sudantribune.com/spip.php?article45303>

⁷⁶ قرارات وإعلانات، الجمعية العامة للاتحاد، الجلسة العادية العشرون، 27-28 يناير/كانون الثاني 2013، أديس أبابا، إثيوبيا، الاتحاد الأفريقي.

⁷⁷ واجهت جهود المراقبين الدوليين لحقوق الإسنان لدخول السودان العراقيل منذ 9 يوليو/تموز 2011، عندما انتهت صلاحيات "بعثة الأمم المتحدة في السودان". ولذا فإن النطاق الكامل للانتهاكات وخروقات حقوق الإسنان التي ارتكبتها جميع الأطراف في النزاع ظل غير معروف. وكان آخر التقارير التي نشرتها الأمم المتحدة هو: تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإسنان للفترة الثالثة عشر بشأن حالة حقوق الإسنان في السودان: تقرير أولي بشأن الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإسنان والقانون الإسناني الدولي في جنوب كردفان من 5 إلى 30 يونيو/حزيران 2011، أغسطس/آب 2011.

منظمة العفو الدولية

International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW

www.amnesty.org/ar



منظمة العفو
الدولية